

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة احمد دراية ادرار



كلية: العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم التجارية

مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر الأكاديمي

بعنوان :

ملاحق الصفقات العمومية وأثرها على النفقات العمومية

(دراسة حالة بالرقابة المالية لولاية ادرار)

للفترة : من أبريل 2020 إلى جوان 2020

إشراف الدكتور:

ولد باحمو سمير

إعداد الطالبتين:

رحو شيما

عشاوي نعيمة

الموسم الجامعي : 2020/2019

سورة التوبة

إهداء

إلى المجاهدة التي تعلمت من شموخها معنى الصبر و الثبات إلى من كان دعاؤها
سر نجاحي إلى من حملتني وهنا على وهن أمي الحبيبة" لروي سعيدة".
إلى من أحمل اسمه بكل افتخار أبي الغالي"رحو عبد القادر".
إلى رفاق و رفيقات هذه الحياة أخوتي و أخواتي كل واحد باسمه
إلى روح أستاذي الطاهرة " كرامي عبد الكريم" ومعلمي الغالي " بووالي عبد الله"
رحمهما الله و أسكنهما فسيح جنانه.
إلى جدتي حبيبتي أطال الله في عمرها
إلى حبيب الروح وضياء العين "فراس و ليلاس" أبناء أختي حفظهما الله
وجعلهما من الصالحين و المتفوقين
إلى كل من ساعد و ساهم في إنجاز هذا العمل
إلى كل من حملتهم ذاكرتي ولم تحملهم مذكرتي
إلى كل هؤلاء أهدي ثمرة جهدي المتواضع.

شيماء



إهداء

أهدي ثمرة هذا الجهد إلى أُمي الغالية التي عانت الأمرين لترعاني صغيرا
يا غالية إن هذا الجهد هو صورة من إرشادك و نصحك أُمي (يمينه) .
إلى الوالد العزيز الغالي الذي سهر لأجلي وعلمني كيف أتغلب على الصعاب،
أهديك هذا العمل المتواضع كله يكون فخرا و يزيد رضاك عني أبي (محمد).
إلى شمعة البيت المضيئة جدتي حفظها الله وأطال عمرها
إلى روح جدي رحمه الله و جعل قبره روضة من رياض الجنة
إلى أعز ما أملك أخواتي الذين تقاسمت معهم عشرة الحياة
إلى خطيبي الذي ساندني منذ بداية هذا العمل
إلى من ساعدنا في إنجاز هذا العمل
إلى كل هؤلاء تقبلوا مني فائق الاحترام و التقدير.

نعيمه



الشكر و العرفان

أشكر الله عز و جل الذي أعاننا و وفقنا لإتمام هذا العمل فله الحمد و الشكر أولاً وأخيراً. و انطلاقاً من قوله صلى الله عليه و سلم (لا يشكر الله من لا يشكر الناس)، نتقدم بجزيل الشكر و العرفان إلى أستاذنا المشرف " ولد باحمو سمير" الذي لم يبخل علينا في مد يد العون على نصائحه و توجيهاته التي قادتنا لإتمام هذا العمل كما لا ننسى أن شكر المراقب المالي و كل موظفي الرقابة المالية لولاية -أدرار- على حسن استقبالهم لنا ونخص بالذكر "تواري الشادلي" الذي كان له الفضل الكبير في إنجاز الجانب التطبيقي فله منا أسمى عبارات التقدير و الإحترام.

كما نتقدم بالشكر إلى كافة الأساتذة في كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير على مجهوداتهم التي قدموها لنا طول مشوارنا الدراسي.

ونشكر في الأخير كل من ساعدنا من قريب أو بعيد ولو بكلمة طيبة لإتمام هذا العمل المتواضع.

فهرس المحتويات

رقم الصفحة	المحتويات
	الإهداء
	الشكر و العرفان
	فهرس المحتويات
	قائمة الأشكال و الجداول
	قائمة الملاحق
أ - ب - ج	المقدمة
	الفصل الأول: الأدبيات النظرية لملاحق الصفقات العمومية و النفقات العمومية
05	تمهيد
06	المبحث الأول: ماهية ملاحق الصفقات العمومية و النفقات العمومية
06	المطلب الأول: ماهية ملاحق الصفقات العمومية
06	الفرع الأول: تعريف ملاحق الصفقات العمومية
09-08	الفرع الثاني : محتويات ملاحق الصفقات العمومية
09	الفرع الثالث : مرفقات ملاحق الصفقات العمومية
09	الفرع الرابع : شروط ملاحق الصفقات العمومية
12-10	الفرع الخامس: أنواع ملاحق الصفقات العمومية
12	المطلب الثاني: ماهية النفقات العمومية
13-12	الفرع الأول: مفهوم النفقات العمومية
14-13	الفرع الثاني: خصائص النفقات العمومية
14	الفرع الثالث: أركان النفقات العمومية
15-14	الفرع الرابع: تصنيفات النفقات العمومية
16	المبحث الثاني: الدراسات السابقة
19-16	المطلب الأول: عرض الدراسات السابقة
20	المطلب الثاني: مناقشة الدراسات السابقة

21	خلاصة الفصل الأول
	الفصل الثاني: دراسة حالة الرقابة المالية لولاية أدرار
23	تمهيد
24	المبحث الأول: ماهية الرقابة المالية لولاية أدرار
24	المطلب الأول: تعريف الرقابة المالية لولاية أدرار و الهيكل التنظيمي لها
25-24	الفرع الأول: تعريف الرقابة المالية لولاية أدرار
28-25	الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي للرقابة المالية-ولاية أدرار -
29	المطلب الثاني: مجال ممارسة مهام الرقابة المالية لولاية أدرار
29	الفرع الأول: الميزانيات التي تخضع للرقابة المالية لولاية أدرار
29	الفرع الثاني: المشاريع التي تخضع للرقابة المالية
30	الفرع الثالث: مضمون الرقابة المالية لولاية أدرار
30	المبحث الثاني: عرض ملاحق مكتب الصفقات العمومية وعمليات التجهيز و تقيمها
30	المطلب الأول: مفهوم مكتب الصفقات العمومية وعمليات التجهيز وعرض الهيكل التنظيمي له
30	الفرع الأول: تعريف مكتب الصفقات العمومية وعمليات التجهيز
31-30	الفرع الثاني: عرض الهيكل التنظيمي لمكتب الصفقات العمومية
31	المطلب الثاني: تحليل أثر ملاحق الصفقات العمومية على النفقات العمومية
51-32	الفرع الأول: تحليل أثر الملاحق على النفقات حسب الحالة
59-52	الفرع الثاني: المقارنة بين التأثيرات المختلفة للملاحق على النفقات العمومية
60	خلاصة الفصل الثاني
64-62	الخاتمة
	قائمة المراجع
	الملاحق
	ملخص باللغة العربية و الإنجليزية

قائمة الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
32	حدود مبلغ الصفقة ونسبة الملحق	01
34	أنواع الملاحق	02
35	عدد صفقات الأشغال العمومية لسنة 2019	03
36	عدد الملاحق نسبة لعدد الصفقات (أشغال عمومية 2019)	04
37	عدد الملاحق حسب تصنيفها (أشغال عمومية 2019)	05
38	عدد الملاحق العادية حسب طبيعتها (أشغال عمومية 2019)	06
39	مبالغ الملاحق العادية حسب طبيعتها (أشغال عمومية 2019)	07
40	ملاحق خارج مدة الإنجاز حسب طبيعتها	08
41	عدد الملاحق المرفوضة لنقص تأشيرة لجنة الصفقات العمومية	09
42	مبالغ الملاحق المرفوضة لنقص تأشيرة لجنة الصفقات العمومية	10
44	عدد الملاحق المرفوضة بسبب نقص تقرير الخبير	11
45	مبالغ الملاحق المرفوضة بسبب نقص تقرير الخبير	12
46	عدد الملاحق المرفوضة بسبب المدة	13
47	مبالغ الملاحق المرفوضة بسبب المدة	14
48	عدد الملاحق المرفوضة بسبب الأسعار	15
49	مبالغ الملاحق المرفوضة بسبب الأسعار	16
50	عدد الملاحق المرفوضة بسبب التأثير على موضوع الصفقة	17
51	مبالغ الملاحق المرفوضة بسبب التأثير على موضوع الصفقة	18
53-52	المقارنة بين حالات رفض الملحق حسب العدد	19
55-54	المقارنة بين حالات رفض الملاحق حسب الخطوات المتبعة للتدقيق في الملاحق	20
58-56		21

قائمة الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
32	الهيكل التنظيمي لهيئة الرقابة المالية-ولاية أدرار	01
34	الهيكل التنظيمي لمكتب الصفقات العمومية لولاية أدرار	02
35	حدود مبلغ الصفقة ونسبة الملحق	03
36	عدد صفقات الأشغال العمومية لسنة 2019	04
37	عدد الملاحق حسب تصنيفها (أشغال عمومية 2019)	05
38	عدد الملاحق العادية حسب طبيعتها (أشغال عمومية 2019)	06
39	مبالغ الملاحق العادية حسب طبيعتها (أشغال عمومية 2019)	07
40	الملاحق غير العادية حسب طبيعتها	08
41	عدد الملاحق المرفوضة لنقص تأشيرة لجنة الصفقات العمومية	09
42	مبالغ الملاحق المرفوضة لنقص تأشيرة لجنة الصفقات العمومية	10
44	عدد الملاحق المرفوضة بسبب نقص تقرير الخبير	11
45	مبالغ الملاحق المرفوضة بسبب نقص تقرير الخبير	12
46	عدد الملاحق المرفوضة بسبب المدة	13
47	مبالغ الملاحق المرفوضة بسبب المدة	14
48	عدد الملاحق المرفوضة بسبب الأسعار	15
49	مبالغ الملاحق المرفوضة بسبب الأسعار	16
50	عدد الملاحق المرفوضة بسبب التأثير على موضوع الصفقة	17
51	مبالغ الملاحق المرفوضة بسبب التأثير على موضوع الصفقة	18
53-52	المقارنة بين حالات رفض الملحق حسب العدد	19
55-54	المقارنة بين حالات رفض الملحق حسب المبلغ	20
58-56	المقارنة بين حالات رفض الملحق حسب المراحل المتبعة	21

جدول الملاحق

اسم الملحق	رقم الملحق
الملحق رقم(01): ملحق بالأشغال الإضافية و الأشغال التكميلية وتمديد الآجال	01
جدول التفصيل الكمي و التقديري للملحق رقم(01)	02
مذكرة رفض الملحق رقم(01)	03
الملحق رقم(02):ملحق بالنقصان	04
مذكرة رفض الملحق رقم(02)	05
الملحق رقم(01): ملحق بالزيادة و النقصان	06
مذكرة رفض الملحق رقم (01) المتعلق بالزيادة و النقصان	07
محضر التفاوض على الأسعار	08

مقدمة

✓ توطئة:

تسعى الحكومات دائماً إلى البحث عن أنجح الأساليب والطرق وأسرعها في تلبية حاجيات رعاياها لاسيما ما يتعلق بالتأثير الاقتصادي والاجتماعي، ولعل أكثر الطرق استخداماً بين الحكومات هي النفقات العامة والتي عادة ما يتم صرفها بشكل غير مركزي بحيث تنتقل تدريجياً من ميزانية الدولة الى الميزانيات الجهوية ومن ثم الميزانيات الولائية والبلدية.

ولكون هذه النفقات لها أحجام ضخمة فإن التصرف فيها يتطلب وجود رشادة حكيمة تحد من ظهور بعض التصرفات غير الشرعية كالتعسف والفساد. ولعل أكثر أنواع الرشادة أهمية هي التي تضع رقابة قبلية على صرف هذه النفقات، الأمر الذي يستوجب من هذه الرقابة أن تكون مستقلة كلياً عن الأمور بصرف النفقات.

وباعتبار أن الرقابة المالية هي رقابة قبلية مسبقة على الالتزام بالنفقة، فإن المسؤولية الملقاة على عاتقها تكون كبيرة جداً وحتمية إذ أن إصلاح الخطأ فيها يعد في حد ذاته نفقة أخرى.

✓ إشكالية البحث:

ما سبق ذكره حول النفقات العمومية، ومن أهمية ملاحق الصفقات العمومية، واستناداً على دراسة حالة في الرقابة المالية لولاية أدرار لسنة 2020. فإن إشكالية هذا البحث يمكن صياغتها على النحو التالي: **فيما يتمثل تأثير ملاحق الصفقات العمومية على النفقات العمومية ؟**

✓ الأسئلة الفرعية:

بالاعتماد على الإشكالية المطروحة تأتي التساؤلات التالية:

- فيما تتمثل الأطر العامة لكل من ملاحق الصفقات العمومية و النفقات العمومية؟
- فيما تكمن العلاقة بين ملاحق الصفقات العمومية و النفقات العمومية ؟
- هل يوجد تطبيق لمفاهيم ملاحق الصفقات العمومية و النفقات العمومية في أوساط المؤسسات العمومية الجزائرية ذات الطابع الإداري؟
- هل تؤثر ملاحق الصفقات العمومية بشكل مباشر على النفقات العمومية؟

✓ فرضيات البحث:

- تتمثل الأطر العامة لكل من ملاحق الصفقات العمومية و النفقات العمومية في المراسيم و القوانين و المواد و الأوامر التي تنظم الصفقات العمومية و تفويض المرفق العام.
- تكمن العلاقة بين ملاحق الصفقات العمومية و النفقات العمومية في زيادة أو نقصان أشغال أو تغيير بند من البنود الصفقة.
- يوجد تطبيق لمفاهيم ملاحق الصفقات العمومية و النفقات العمومية من خلال القوانين و المراسيم التي تنظمها مرسوم 247/15 تنظيم الصفقات العمومية و تفويض المرفق العام
- في أغلب الأحيان يؤثر ملحق الصفقة العمومية على النفقات العمومية.

✓ أهداف البحث:

من خلال العرض السابق لمشكلة البحث تمثل هذه الدراسة محاولة نظرية وتطبيقية لمعرفة أثر ملاحق الصفقات العمومية على النفقات العمومية، وعليه فإن هذه الدراسة تهدف لتحقيق ما يلي:

- تسليط الضوء على الأثر الواضح لملاحق الصفقات العمومية على النفقات العمومية.
- تبيان أهمية ملحق الصفقة العمومية.
- ضرورة الحرص على النفقات العمومية وإعطائها الأولوية.

✓ أهمية البحث:

تأتي أهمية هذه الدراسة من أهمية جانب البحث والذي يخص القطاع المالي، حيث شهد هذا القطاع تراجعاً كبيراً في الأداء نتيجة لحاجة القطاع العمومي إلى النفقات، وبالتالي التأثير الكبير على موارد الدولة فلهذا أولت هذه الأخيرة عناية خاصة لهذا القطاع.

✓ دوافع اختيار موضوع البحث:

- الدوافع الذاتية:
 - الميل الشخصي لمعرفة كيفية تأثير ملاحق الصفقات العمومية على النفقات العمومية.
 - نظراً للواقع المعاش الخاص بالفساد المالي أصبح لدينا ميول لمعرفة الثغرات التي يستعملونها من أجل استغلال النفقات العمومية للمصالح الشخصية.

• الدوافع الموضوعية:

- ندرة البحوث التي تناولت هذا الموضوع.
- إثراء المكتبة بهذا النوع من البحوث.
- محاولة إزالة الغموض عن هذا الموضوع.

✓ حدود البحث:

• الحدود المكانية:

اقتصرت البحث على مستوى الرقابة المالية لولاية ادرار بالتركيز على قطاع المالية، حيث تم اقتصره على جانب التجهيزات العمومية في مكتب الصفقات العمومية ونفقات التجهيز.

• الحدود الزمنية:

جرى البحث نظرياً ابتداءً من شهر ماي من عام 2019 إلى غاية شهر يناير من عام 2020، أما الجانب الميداني فكان ابتداءً من شهر يناير من عام 2020 إلى غاية شهر أبريل من نفس السنة.

✓ منهج البحث:

من أجل تحقيق غاية البحث أُستخدم كل من المنهج الوصفي والمنهج الاستقرائي والمنهج التحليلي الإحصائي حيث تم اعتماد المنهج الوصفي في الفصل الأول من الدراسة لتوضيح الإطار النظري لملاحق الصفقات العمومية والنفقات العمومية، وذلك عن طريق تجميع المراجع العلمية المتعلقة بالموضوع. وتم الاعتماد على المنهج الاستقرائي من خلال الرجوع إلى العديد من الدراسات النظرية المتعلقة بملاحق الصفقات العمومية والنفقات العمومية من أجل توضيح المفاهيم المتعلقة بهم والعناصر المشكلة لهم. وفي الفصل الثاني استخدم المنهج التحليلي بغية تحليل واستنتاج البيانات المأخوذة من واقع الرقابة المالية على النفقات العمومية لقطاع الأشغال العمومية بولاية أدرار سنة 2019.

✓ صعوبات البحث:

تعرض الباحثين لمجموعة من المحددات عند إعدادهما لهذه الدراسة، ففي الجانب النظري كان المحدد الأساسي هو قلة المصادر العلمية لموضوع الدراسة والرابطة بين المتغيرين والتي يمكن أن تفيد في هذا الجانب.

أما الجانب التطبيقي فقد واجه الباحثين محددتين أساسيين يكمن الأول في صعوبة الحصول على مقياس ملائم ينسجم مع تطبيق هذه الدراسة في المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري، نظرا لاختلاف طبيعة الدراسة مع المفاهيم المكتسبة من طرف المؤسسة محل البحث. أما المحدد الثاني فهو صعوبة تكييف المعلومات المأخوذة مع منهج الدراسة. بالإضافة إلى الظرف المستجد الذي أعاق سير العمل التطبيقي في المؤسسة والمتمثل في تفشي فيروس العصر "كوفيد-19".

✓ تقسيمات البحث:

من أجل الإلمام بجميع جوانب الموضوع تم تجميع المادة العلمية الضرورية وتقسيمها إلى فصلين يكمل بعضها بعضا ندرجها كما يلي:

• الفصل الأول:

في هذا الفصل تم التطرق للأدبيات النظرية لملاحق الصفقات العمومية والنفقات العمومية من خلال مبحثين، يضم المبحث الأول المفاهيم النظرية ويليه المبحث الثاني حول الدراسات السابقة.

• الفصل الثاني:

في الفصل الثاني تتم الدراسة الميدانية من خلال مبحثين، يحتوي المبحث الأول على تقديم الرقابة المالية لولاية أدرار، أما المبحث الثاني فتناول اسقاط الجانب النظري على المؤسسة محل الدراسة.

الفصل الأول:

الأدبيات النظرية

لملاحق الصفقات

العمومية و النفقات

العمومية

تمهيد الفصل:

لقد اعترف المشرع الجزائري للإدارة في إطار ما يعرف بالملحق، وهذا من خلال التنظيم المقرر للصفقات العمومية عبر مراحل ونصوصه القانونية المختلفة مما يثبت الأهمية البالغة له في التأثير على النفقات العمومية التي تعتبر بدورها إحدى السياسات التي تستخدمها الدولة في تحديد الأهداف الاقتصادية والاجتماعية.

ومن أجل تغطية الدولة للنفقات العامة وضعت هيئات رقابية للحفاظ على المال العام، لذلك تطرقنا في هذا الفصل إلى مبحثين:

- نقوم في المبحث الأول بعرض الأدبيات النظرية لكل من ملاحق الصفقات العمومية و النفقات العمومية

- المبحث الثاني يتضمن عرض الدراسات السابقة المشابهة لموضوعنا أو لأحد جزئياته ثم مناقشة هذه الدراسات و مقارنتها مع دراستنا لاستخراج القيمة المضافة للبحث.

المبحث الأول: الأدبيات النظرية لملاحق الصفقات العمومية و النفقات العمومية

سنقوم من خلال هذا المبحث بالتطرق إلى المفاهيم النظرية لكل من الصفقة العمومية وملحقها بالإضافة إلى النفقات العمومية، وذلك وفق التقسيم التالي:

المطلب الأول: ماهية ملاحق الصفقات العمومية.

المطلب الثاني: ماهية النفقات العمومية.

المطلب الأول: ماهية ملاحق الصفقات العمومية

لكي نستطيع دراسة ملاحق الصفقات العمومية يجب علينا تعريف هذه الملاحق و الإلمام بمحتوياتها و المرفقات التي تتضمنها، كذلك الشروط التي يجب توفرها في ملاحق الصفقات العمومية و مختلف أنواع هذه الملاحق، وهذا ما سنتطرق له في هذا المطلب من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول: تعريف ملاحق الصفقات العمومية

قبل تعريفنا لملاحق الصفقات العمومية علينا أولاً أن نعرف الصفقات العمومية ولهذا قمنا بتقسيم هذا الفرع إلى فرعين كما يلي:

1- تعريف الصفقة العمومية:

إن مفهوم الصفقات العمومية في تطوره شهد مراحل كبرى تجاذبتها إيديولوجيات معينة، ولا أحد ينكر الارتباط القائم بين الصفقات العمومية و المجال الاقتصادي والمحدد أساساً بالاتفاق العام.

إن دراسة الصفقات العمومية تقتضي منا إعطاء تعريف لها سواء من ناحية التشريع أو القضاء كما تقتضي منا تحديد أهم أنواع الصفقات التي خصها المشرع بالذكر من خلال التنظيم المتعلق بالصفقات العمومية.

و لقد حاول كل من التشريع و القضاء الجزائري إيجاد تعريف للصفقة العمومية وهذا نظراً للأهمية التي تكتسبها وسنحاول تحديد كل تعريف، و كذلك التطرق إلى أنواع الصفقات العمومية في ما يلي:

أ- التعريف التشريعي:¹

عرف المشرع الجزائري من خلال قوانين الصفقات المختلفة الصفقة العمومية، وسنتطرق إلى أهم هذه التعريفات:

- المرسوم الرئاسي 10-236 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية:

قد أشارت المادة 04 منه لتعريف الصفقات العمومية: "الصفقات العمومية عقود مكتوبة في مفهوم التشريع المعمول به، تبرم وفقاً للشروط المنصوص عليها في هذا المرسوم قصد إنجاز الأشغال واقتناء اللوازم و الخدمات والدراسات لحساب المصلحة المتعاقدة".

¹ شقطي سهام، النظام القانوني للملاحق و الصفقات العمومية، رسالة ماجستير، جامعة باجي مختار عنابة، 2010/2011، الصفحة 7.

ب- التعريف القضائي²:

إن القضاء الإداري الجزائري حال فصله في بعض المنازعات قدم تعريفا للصفقات العمومية، وقد ذهب مجلس الدولة الجزائرية في تعريفه للصفقات العمومية على أن الصفقة العمومية عقد يربط الدولة بالخواص حول مقابلة أو إنجاز مشروع أو أداء خدمات.

من خلال التعريفين السابقين يمكن القول أن الصفقة العمومية عبارة عن عقد مكتوب يبرم بين طرفين (الدولة و الخواص) من أجل إنجاز مشاريع تحقق مصلحة الطرفين.

ج- أنواع الصفقات العمومية³:

و للصفقات العمومية أربعة أشكال من حيث موضوعها نصت عليها المادة 29 من المرسوم الرئاسي 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015، يتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، كما يلي:³ " تشمل الصفقات العمومية إحدى العمليات الآتية أو أكثر:

- إنجاز الأشغال.
- اقتناء اللوازم.
- إنجاز الدراسات.
- تقديم الخدمات. "

و في حالة ما إذا كانت الصفقة العمومية تشمل عدة عمليات من تلك المذكورة أعلاه، فإن المصلحة المتعاقدة تبرم صفقة إجمالية طبقا لأحكام المادة 35 من نفس المرسوم.

(2)- تعريف ملاحق الصفقات العمومية:

إن الهدف من تعريف الملاحق في الصفقة العمومية هو تحديد وبيان معنى هذه الوسيلة القانونية والتقنية المستخدمة في تعديل العقود الإدارية عامة و الصفقات العمومية على وجه الخصوص.

1.2- تم تعريف الملاحق وفق المادة 94 من المرسوم رقم 145/82 المؤرخ في 10/04/1982 كما يلي :
يمثل الملاحق وثيقة تعاقدية تابعة للصفقة هدفها زيادة الخدمات أو تقليلها أو تعديل الشروط أو عدة شروط تعاقدية في الصفقة الأصلية.

2.2- يمثل الملاحق وثيقة تعاقدية فمصطلح الوثيقة يعني أنها مكتوبة، أما كلمة تعاقدية فيستدل منها على وجود أطراف تتبادل الالتزام بموجب هذه الوثيقة، أي أن وجود الملاحق يستلزم وجود صفقة سابقة، فهو يدور معها وجودا و عدما فإذا لم تكن هناك صفقة سابقة فلا وجود للملاحق كما حدده المشرع من خلال نص المادة 94 من المرسوم 145/82 الهدف من الملاحق.

² شقطي سهام، مرجع سابق، الصفحة 9.

³ المادة 29 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015، يتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، ص 11.

2.3- عرفت المادة 89 من المرسوم 434/91 المؤرخ في 1991/11/09 على النحو التالي: يمثل الملحق الوثيقة التابعة للصفقة و يبرم في جميع الحالات إذا كان هدفه زيادة الخدمات أو تقليلها أو تعديل بند أو عدة بنود تعاقدية للصفقة الأصلية.

2.4- حسب المادة 136 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 " يشكل الملحق وثيقة تعاقدية تابعة للصفقة و يبرم في جميع الحالات، إذا كان هدفه زيادة الخدمات أو تقليلها أو تعديل بند أو عدة بنود تعاقدية في الصفقة"³

من خلال التعريفات السابقة يمكن القول أن الملحق هو تعاقد مكتوب يتمثل في وثيقة تابعة للصفقة العمومية في جميع الحالات التي تشترط فيها الزيادة أو النقصان أو تعديل الشروط المنصوص عليها في العقد.

الفرع الثاني: محتويات ملحق الصفقات العمومية

أشار المرسوم التنفيذي رقم 11-118 المؤرخ في 2011/03/16 الذي يتضمن الموافقة على النظام الداخلي النموذجي للجنة الصفقات العمومية، و يجب أن يحتوي مشروع الملحق على جملة من العناصر وهي³ :

- 1- المصلحة المتعاقدة : التي قامت بإبرام الصفقة الأصلية.
- 2- المتعامل المتعاقد: في حالة المتعامل الأجنبي يذكر جنسيته و اسمه التجاري.
- 3- موضوع الملحق.
- 4- القيد في الميزانية (التجهيز أو التسيير).
- 5- مبلغ الملحق : بالزيادة، بالنقصان، بدون أثر مالي.
- 6- المبلغ بالدينار الجزائري.
- 7- المبلغ بالعملة الصعبة: إبراز المبلغ بالعملة الصعبة وما يعادلها بالدينار الجزائري،نسبة سعر الصرف المطبق و مصدره و تاريخ إعداده.
- 8- المبلغ الإجمالي للملحق : إبراز مبلغ الضرائب و الرسوم و مبلغ خارج الضرائب و الرسوم
- 9- مبلغ الصفقة و الملاحق السابقة، عند الاقتضاء.
- 10- المبلغ الجديد للصفقة.
- 11- آجال الصفقة.
- 12- آجال التنفيذ المتوقعة في الملحق.
- 13- الآجال الجديدة للصفقة.

³ المادة 41 من قانون الصفقات العمومية، المرسوم التنفيذي رقم 11-118، المتعلق بالموافقة على النظام الداخلي النموذجي للجنة الصفقات العمومية، الصادر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية رقم 16/مارس 2011، الصفحة 16.

الفرع الثالث: مرفقات ملحق الصفقات العمومية:

تعداد الوثائق المكونة للملف : يخضع تقديم إي مشروع ملحق للدراسة من قبل لجنة الصفقات إلى تقديم ملف يحتوي على الوثائق المذكورة أدناه⁴:

1- مشروع ملحق يحتوي على كل البنود المعدلة للصفقة، و يجب أن يكون العقد مرفقا بشكل وصفي و كشف تقديري و كمي، وعند الاقتضاء، بجدول الأسعار للوحدة، كما يجب أن يكون مرفقا بكل الوثائق التبريرية والوثائق التقنية.

2- تفويض السلطة بالإمضاء، عندما لا يكون الموقع على الملحق هو المسؤول والمكلف قانونا.

3- بطاقة فردية للعملية، عند الاقتضاء، مقرر التمويل المناسب.

4- المذكرة التحليلية هذه.

5- تقرير تقديمي للملف، يبرر نتيجة مشروع الملحق، وكل معلومة إضافية من شأنها أن تقدم توضيحات لأعضاء لجنة الصفقات.

يجب أن يرفق مشروع الملحق بالوثائق التبريرية، لاسيما :

- محضر التفاوض على الأسعار في حالة إدراج أشغال تكميلية بأسعار جديدة.

- وثائق تبريرية للحصة المحولة، عند الاقتضاء.

- وصل إيداع الملف لدى اللجنة.

الفرع الرابع: شروط ملحق الصفقات العمومية

إن عملية إبرام الملحق في الصفقة تخضع لمجموعة من الشروط و التي تتلخص في الآتي⁵:

(1) - ذكر العناصر المتعلقة بأسعار الصفقة، خصوصا:

1.1 - طبيعة الأسعار (راجع للمادة 63 من المرسوم الرئاسي رقم 10-236 المؤرخ في 28 شوال عام 1431 الموافق ل07 أكتوبر سنة 2010).

1.2 - إذا ما كان السعر ثابتا أو قابلا للمراجعة.

1.3 - إذا ما كان السعر خارج الرسوم أو مع احتساب جميع الرسوم.

1.4 - تجزئة مبلغ الصفقة حسب البنود، إن وجدت.

(2) - ذكر العناصر المتعلقة بأسعار مشروع الملحق و تجزئتها حسب البنود، إن وجدت.

(3) - ذكر كيفية الدفع و الضمانات المنصوص عليها في مشروع الملحق.

(4) - توضيح كيفية التحويل، إن وجدت.

⁴ المادة 41 من قانون الصفقات العمومية، المرسوم التنفيذي رقم 11-118، مرجع سابق، ص16.

⁵ المادة 41 من قانون الصفقات العمومية، المرسوم التنفيذي رقم 11-118، مرجع سابق، ص17.

الفرع الخامس: أنواع ملاحق الصفقات العمومية

لم يحدد المشرع الجزائري أنواع الملاحق من حيث الموضوع على سبيل الحصر، بل إن الحاجة التي دعت إلى إبرامها هي التي تحدد موضوع الملحق فهناك ظروف و وقائع مادية أو قانونية تطرأ أثناء تنفيذ الصفقة تجبر الأطراف المتعاقدة إلى إعداد ملحق أو عدة ملاحق يتم من خلالها تجاوز هذه العقبات، ومن أهم هذه الملاحق نذكر ما يلي⁶⁶:

أولاً: الملحق التعديلي بالزيادة أو بالنقصان

حيث إنه أثناء عملية تنفيذ الصفقة يتبين أن هناك farkا كبيرا بين الكميات المدونة في البيان الكمي و التقديري الأصلي و تلك المطلوب انجازها في أرض الواقع ، وهنا يتم إعداد ملحق يتناول تعديل تلك الكمية بالزيادة أو النقصان حتى يتم إنجاز المشروع على أكمل وجه.

ثانياً: ملحق يتضمن تغيير الوضعية القانونية للمتعاقد

قد تتحول الوضعية القانونية للمتعاقد الحائر على الصفقة دون التأثير على حسن تنفيذ المشروع، ولكن مواصلة تنفيذ الصفقة الأصلية يستدعي تسوية الوضعية القانونية الجديدة للمتعاقد. وذلك يؤدي حتما إلى تغيير في الوضعية القانونية للمؤسسات الحائزة على الصفقة الأصلية، فهنا لابد من اللجوء إلى الملحق لإدراج هذه التعديلات وهذا الملحق هو عديم الأثر المالي.

ثالثاً: ملحق حالة الظروف الاستثنائية غير المتوقعة

قد تظهر بعد إبرام الصفقة و أثناء مرحلة التنفيذ وقائع و أحداث لم تكن في الحسبان ساعة التعاقد مما يؤدي وجودها إلى اختلال في توازن الاقتصاد للعقد اختلالا وصفته الفقرة 02 من المادة 138 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 بالاختلال المعتبر، وقد يؤثر ذلك على عمر الصفقة و آجال التنفيذ. لدى فإن الظروف التقنية غير المتوقعة لا يجب أن تكون صادرة عن أطراف الصفقة.

رابعاً: الملحق التصحيحي

قد يشوب الصفقة الأصلية خطأ في التحرير سواء كان ذلك في البنود التعاقدية أو في البيان الكمي و التقديري، وفي هذه الحالة لابد من تصحيح هذا الخطأ. وقد يتضمن التصحيح بندا بأكمله ، أو في حالة سهو الأطراف المتعاقدة عن ذكر مكان التنفيذ أو التسليم وكان ذلك شرطا من شروط الصفقة فإن الملحق التصحيحي يصبح ضروريا.

خامساً: ملحق حالة الخدمات التكميلية

قد تبرز في مرحلة تنفيذ الصفقة جملة ظروف موضوعية تدفع الإدارة المعنية لضرورة تعديل الصفقة بما يدخل بعين الاعتبار أعمالا أو خدمات جديدة لم يتم النص عليها في الصفقة الأصلية ولكنها ذات علاقة

⁶⁶ مرجع سابق، ص 135، 136، 137، 138 بتصرف.

بها، فهنا لا بد من إبرام ملحق حتى يمكن إدخال هذه الأعمال أو الخدمات التكميلية التي لم تكن موجودة في الصفقة الأصلية.

سادسا: حالة الملحق المتعلق بتسوية النزاعات

نص المشرع الجزائري من خلال المادة 153 في القسم الحادي عشر تحت عنوان "التسوية الودية للنزاعات" من المرسوم الرئاسي رقم 15/247 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية ما يلي:

- تسوية النزاعات التي تطرأ عند تنفيذ الصفقة في إطار الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها.
- يجب على المصلحة المتعاقدة دون المساس بتطبيق هذه الأحكام أن تبحث عن حل ودي للنزاعات التي تطرأ عند تنفيذ صفقاتها كلما سمح هذا الحل بما يلي:
- التوصل إلى أسرع إنجاز لموضوع الصفقة.
- الحصول على تسوية نهائية أسرع وبأقل تكلفة.

سابعا: الملحق النهائي

الملحق النهائي هو ذلك الملحق الذي يكون الغرض منه إقفال ملف الصفقة بصفة نهائية، بحيث تقوم الأطراف المتعاقدة بإعداد الحساب العام و النهائي و الذي من خلاله يتم حساب جميع الأشغال أو الخدمات أو التموينات التي تمت على أرض الواقع و مقارنتها بالكميات الواردة في الصفقة الأصلية ولذلك لا يمكن إعداد الملحق النهائي إلا بعد إعداد الحساب العام والنهائي، وبعد استكمال جميع الإجراءات المتعلقة بهذا الملحق في الصفقة يتم غلق المشروع نهائيا، بمجرد إعداد الملحق النهائي و لا يمكن بأي حال من الأحوال إعداد أي ملحق آخر لنفس الصفقة ما عدا الملحق التصحيحي والذي لا ينجم عنه أي أثر مالي.

ثامنا: حالة الملحق الذي يتم من خلاله تحديد أسعار جديدة

لقد أعطى المشرع الجزائري الحق لأطراف الصفقة بأن يقوموا بتحديد أسعار جديدة للخدمات التكميلية الواردة في الملحق و التي لم يتم النص عليها في الصفقة الأصلية، وذلك طبقا لما ورد في نص المادة 29 من دفتر الشروط الإدارية العامة المصادق عليه بتاريخ 1964/11/21 وبالتالي جاءت تحت عنوان "تسوية أسعار الأشغال غير المحددة"، والتي أكدت أن الأسعار الجديدة يجب أن تحدد طبقا لتلك المذكورة في الصفقة أو عن طريق محاكاة أسعار أشغال مشابهة، وعند استحالة إجراء هذه المحاكاة فتحدد الأسعار الجديدة بمقارنة الأسعار المألوفة في البلد، ويتم حساب الأسعار الجديدة بنفس الشروط الاقتصادية لأسعار الصفقة الأصلية.

المطلب الثاني: ماهية النفقات العمومية

ترتبط النفقات العمومية ارتباطا وثيقا بالصفقات العمومية و بالتالي لديها علاقة بملاحق الصفقات العمومية ، لكن قبل التقدم في دراستنا لمعرفة طبيعة هذه العلاقة أو هذا الأثر يجب أولا تعريف النفقات العمومية و الإلمام بمختلف خصائصها و أركانها و التعرف إلى تصنيفاته، وهذا ما سنتطرق له في هذا المطلب من خلال الفروع الآتية:

الفرع الأول: مفهوم النفقات العمومية

ظهر مفهوم حديث للنفقة العمومية والتي أصبح لها تأثير واضح ومباشر على زيادة معدل نمو الاقتصاد القومي.

1- التعريف الأول للنفقة العمومية⁷ :

تعرف النفقة العامة بأنها مبلغ نقدي يقوم بإنفاقه شخص عام بقصد تحقيق منفعة عامة.

أ . التعريف القانوني: النفقة العمومية هي كل نفقة ترصد وتجاز ف الموازنة، وهذا التعريف يبين لنا جانبا واحدا من جوانب النفقة العمومية وهو جانب ظهورها في الموازنة العمومية.

ب. التعريف الاقتصادي: تمثل النفقة العمومية مبلغا نقديا من المال يدرج في الموازنة العمومية للدولة، ويعتمد من طرف السلطة التشريعية، تهدف الدولة من ورائها إلى تحقيق المنفعة العامة .

من خلال تعريف النفقة العمومية استظهر عناصر النفقة العمومية و هي:

- النفقة العمومية كم قابل للتقويم النقدي أي أنها مبلغ من المال.

- أن يكون الأمر بالنفقة العامة من أشخاص القانون العام، أي تصدر من الدولة أو شخص معنوي عام.

- أن تهدف النفقة العامة إلى إشباع حاجة عامة، أي أنها تعمل على تحقيق النفع العام .

2- التعريف الثاني للنفقة العامة⁸ :

تعرف النفقات العمومية على أنها مبلغ نقدي يدفع بواسطة الخزينة العامة، تحدد عناصرها التي تستند إلى كل من طابعها (مبلغ نقدي)، صفة القائم بها (هيئة عامة) وهدفها (إشباع حاجة عامة)

ومن خلال التعريفين السابقين يمكن استخلاص التعريف التالي:

- تعرف النفقة العامة على أنها مبلغ من المال تستخدمه جهة عامة (شخص، هيئة، الدولة..) في تحقيق

الحاجات الجماعية التي تعود بالنفع العام.

⁷ بصاديق محمد، النفقات العامة للجزائر في ظل الإصلاحات الاقتصادية، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2008/2009، ص11.

⁸ زكري محمد، دراسة العلاقة بين النفقات العمومية و النمو الاقتصادي في الجزائر خلال الفترة 1970-2012، رسالة ماجستير، جامعة أحمد بوقرة -بومرداس، ص3.

الفرع الثاني: تصنيفات النفقات العمومية

في السابق وفي ظل الدولة الحارسة، لم يكن تقسيم النفقات العامة موضوعا يثير شغف الباحثين الاقتصاديين حيث كانت النفقات العامة محدودة، وموجهة لتقديم خدمات معينة تقوم بها الدولة، فكانت النفقات العامة من طبيعة واحدة إلا أنه مع تطور دور الدولة ازدادت أهمية تقسيم النفقات العامة نظرا لتنوع وتزايد النفقات العامة، واختلاف أثارها، ومن ثم ظهرت الحاجة لتقسيم وتبويب هذه النفقات إلى أقسام مميزة مع ضرورة أن يكون معيار التقسيم قائما على مبادئ واضحة ومنطقية.

أولا: التصنيف الاقتصادي⁹

يهدف التصنيف الاقتصادي إلى تقسيم النفقات العامة بناء على الوظيفة الاقتصادية لها وذلك من أجل تسهيل عملية دراسة أثارها على النشاط الاقتصادي.

وتقسم النفقات العامة حسب التصنيفات الاقتصادية تبعا لأثرها على الدخل القومي إلى:

1/- نفقات حقيقة:

وتشمل جميع النفقات التي تؤدي بصفة مباشرة إلى زيادة الناتج القومي وهي نفقات تتميز بأنها تتم بمقابل في السلع والخدمات، نجد منها رواتب وأجور موظفي الدولة، وهي النفقات التعليمية والصحية ونفقات المشتريات الإنتاجية.

2/- النفقات التحويلية:

هي تلك النفقات التي لا تؤدي إلى زيادة الناتج القومي ويتمثل أثرها من خلال إعادة توزيع الدخل القومي من خلال تحويل مبالغ نقدية بين الأفراد والجماعات، ولا يوجد لها مقابل كالإعانات .

أ- النفقات التحويلية الاقتصادية: تهدف إلى تحقيق التوازن الاقتصادي، مثال ذلك ما تقدمه الدولة من إعانات لبعض المنشآت الإنتاجية لتكفل حد أدنى من العائد لتتمكن من الاستمرار في العملية الإنتاجية.

ب- النفقات التحويلية الاجتماعية: تدفع النفقات التحويلية الاجتماعية نقدا وعينا بدون مقابل لبعض المشاريع والأفراد والطبقات في المجتمع بهدف تخفيض النفقات الإنتاجية وتحقيق البعد الاجتماعي ومثال لذلك الإعانات التي تمنح لموظفي الدولة ولذوي العائلات لكبيرة الأفراد ومحدودة الدخل.

ج- النفقات التحويلية المالية: ويقصد بها أقسام الدين العام وفوائده.

ثانيا : التصنيف الإداري¹⁰

يهدف هذا التقسيم إلى توضيح العلاقة المالية التي تربط ما بين إدارات الدولة المختلفة والأنشطة التي تقوم بها الدولة.

⁹أمل حمدان خفاجة، أثر الإنفاق الحكومي على النمو الاقتصادي، دراسة قياسية على الاقتصاد الفلسطيني 1996-2011، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية - غزة، 1434هـ - 2013م، ص 24-25-26.

¹⁰أمل حمدان خفاجة، مرجع سابق، ص 26-27.

1/ - **التصنيف التنظيمي:** يقوم هذا التقسيم على تقسيم الإنفاق العام، وتبويبه وفقا للهيئات الإدارية، فتوزع الإعتمادات على الوزارات والمصالح التابعة له، بصرف النظر عن أوجه نشاط هذه الهيئات، وبدون الاهتمام بنوع النفقة أو غرضها.

2/ - **التصنيف الوظيفي:** يتم توزيع الإنفاق العام على الأنشطة المختلفة التي يقوم بتمويلها، كالأمن والدفاع الصحة والتعليم، وعليه فإن الهدف من هذا التقسيم، هو معرفة طبيعة الأنشطة التي تقوم بها الحكومة، وبالتالي تقييم مدى كفاءة القطاع العام في إنجازها.

3/ - **التصنيف النوعي:** يتم بموجبه تقسيم الإنفاق الحكومي، وفقا لطبيعة النفقة، ويتكون الإنفاق الحكومي حسب هذا التصنيف من رواتب وأجور والنفقات التشغيلية والنفقات التحويلية والنفقات الرأسمالية. ويعيدا عن ذلك كله نجد أن فريقا من الباحثين عرفوا لنا الإنفاق بأنه أداة مهمة من أدوات السياسة المالية التي تستخدمها الحكومة من أجل إشباع حاجات المجتمع العام وتحقيق أهدافه، وعلى الرغم من أن الإنفاق العام يمكن الحكومة من تسيير أجهزتها وإدارتها، إلا أن حجم هذا الإنفاق يعكس بدرجة كبيرة فعالية الحكومة ومدى تأثيرها في النشاط الاقتصادي.

الفرع الثالث: أركان النفقة العمومية¹¹

يمكن القول أن النفقات العامة هي مبلغ من المال (اقتصادي أو نقدي) يصدر عن الدولة أو عن أي شخص معنوي عام، بقصد تحقيق منفعة عامة. و يمكننا من خلال هذا التعريف أن نحدد أركان النفقة العمومية:

1/- النفقة العمومية عبارة عن مبلغ من المال.

2/- أن تصدر النفقة العمومية عن الدولة أو عن شخص معنوي عام.

3/- تحقيق المنفعة العامة.

الفرع الرابع: خصائص النفقات العمومية¹²

تتميز النفقات العمومية بخصائص اقتصادية واجتماعية إضافة إلى الخصائص القانونية، سنتطرق إليها في ما يلي:

1) - الخصائص الاقتصادية والاجتماعية:

اتسع مجال الإنفاق العمومي ليشمل قطاعات حيوية، كالنقل، الصحة، والتعليم فأصبحت الدولة ملزمة وبشكل مباشر بإشباع الحاجات الأساسية للمجتمع.

كما أنها تلعب دورا اجتماعيا هاما سعيا منها إلى تقليص الفوارق الاجتماعية عن طريق إعادة توزيع الدخل معتمدة في ذلك على الإعانات، فضلا عن مكافحة البطالة، التحيز لطبقة اجتماعية دون أخرى لأسباب إيديولوجية وفكرية، بالإضافة إلى دعم الانتفاع بتقديم مساعدات و امتيازات لقطاعات معنية دون أخرى .

¹¹بصديق محمد،مرجع سابق،ص12-13.

¹²زكاري محمد،مرجع سابق،ص6-7.

(2) - الخصائص القانونية:

حتى توضع النفقات العمومية في قالبها القانوني لابد من توفر العناصر التالية :

أ/- **الالتزام بالدفع**: هو الإجراء الذي يترتب عليه دينا على الدولة.

ب/- **تحديد المبلغ موضوع الدفع**: لكنه يبقى تقديريا قابلا للنقصان أو الزيادة (كالخصم من أجور العمال بسبب المرض والغياب أو زيادة أجورهم بسبب سنوات الخيرة).

ج/- **الأمر بالدفع**: يتمثل في أمر كتابي بوجهه الأمر بالصرف إلى المحاسب المخول بالدفع، حتى يتم تحصيل المبلغ المستحق من الجهة الدائنة.

د/- **صرف النفقة**: تدخل ضمن صلاحيات المحاسب المخول قانونا بصرف المبلغ المقابل للحالة المقدمة له، بعد التأكد من هوية الشخص القابض والحصول الفعلي للمنفعة المرجوة من هذا الإنفاق، كما يراقب المحاسب المعطيات الإدارية التي حدثت في المراحل السابقة.

المبحث الثاني: الدراسات السابقة

تم الرجوع إلى الدراسات السابقة لمعرفة أحدث ما توصلت إليه الدراسات المتعلقة بموضوع الدراسة و لبيان أوجه التوافق والاختلاف بين تلك الدراسات وهذه الدراسة، و لضمان تميزها عن الدراسات السابقة. و قد تم اختيار مجموعة من الدراسات السابقة على أساس مدى اقترابها من محاور هذه الدراسة، ومدى حداتها.

المطلب الأول: عرض الدراسات السابقة

لقد حاولنا في دراستنا هذه الإلمام بمختلف الدراسات السابقة التي تتطابق أو تشبه في أحد فصولها أو متغيراتها موضوع دراستنا و لمعرفة أحدث ما توصل إليه الباحثون خلال سنوات متتالية وفي مختلف المستويات من أطروحات "الدكتوراه" إلى رسائل "ماجستير" ومذكرات "ماستر"، وستعرض كما يلي:

أولاً: أطروحات الدكتوراه

1- دراسة، طاوش قندوزي، (2014/2013)، "تأثير النفقات العمومية على النمو الاقتصادي-دراسة حالة الجزائر (1970-2012)":

هدف الباحث من خلال الدراسة إلى تحليل أثر حجم القطاع الحكومي ممثلاً بالنفقات العمومية على نمو الاقتصاد الجزائري و كذا معرفة أهم النفقات التي تحفز النمو الاقتصادي، ولمعرفة ذلك الأثر اعتمدت الدراسة على المنهج التجريبي حيث استخدم الباحث نموذج رام الذي يعتبر النموذج المرجعي لموضوع الدراسة، وتم استخدام هذا النموذج لتحديد التأثير المباشر للنفقات العمومية على النمو الاقتصادي والتأثير غير المباشر أو الخارجي غالباً ما يكون موجب على باقي الاقتصاد، ولما له من سهولة في فهم و تحديد نوع النفقات العمومية التي تؤثر في النمو الاقتصادي الذي يعتبر عنصر مهم خاصة في الدول السائرة في النمو، وقد توصل الباحث من خلال الدراسة إلى وجود تأثير إيجابي ومباشر للنفقات العمومية على النمو الاقتصادي.

2- دراسة، خيضي حمزة، (2015/2014)، "آليات حماية المال العام في إطار الصفقات العمومية":

هدف الباحث من خلال الدراسة إلى وضع حد لانتشار ظاهرة الفساد، حيث عرفت معظم قطاعات الدولة جرائم الرشوة و تبديد المال العام و جرائم المحاباة و إبرام الصفقات المشبوهة، أيضاً دراسة العلاقة بين الصفقات العمومية و المال العام و التي تكمن في مسألة الحماية القانونية، لذلك اعتمد الباحث على المنهج التحليلي للكشف عن الثغرات التي تكتنف المنظومة القانونية المتعلقة بموضوع البحث، كما استعان بالمنهج المقارن في بعض أجزاء البحث لمقارنة بعض العينات مع ما هو قائم في التشريعات المقارنة في هذا المجال، وتوصل الباحث من خلال هذه الدراسة إلى معالجة الوضع غير المنطقي المنصوص عليه في المادة 137 من قانون الولاية، كذلك معالجة ضعف الإطار القانوني والنظري لدفاتر الشروط في مجال الصفقات العمومية.

3- دراسة، حلّيمي منال، (2016/2015)، "تنظيم الصفقات العمومية وضمانات حفظ المال العام في الجزائر":

هدفت الباحثة من خلال هذه الدراسة إلى اقتراح آليات لتفعيل الأطر القانونية لحماية المال العام المستهلك في الصفقات العمومية والمساهمة في التصدي لظاهرة الفساد التي تعاني منها هذه الأخيرة و تقييم فعالية مرتكزات حفظ المال العام في الصفقات العمومية، لذلك اعتمدت الباحثة المنهج التحليلي لتتوصل الباحثة في الأخير إلى ضرورة إلزام المرافق العمومية على استغلال امتيازاتها في الصفقة العمومية على نحو تضمن به وجوب حسن تنفيذ الصفقات العمومية تحت طائلة توقيع جزاءات عليها في حالة إخلالها بهذا الالتزام، وكذا غياب ضمانات تؤمن نجاعة تسيير المال العام.

ثانيا: رسائل ماجستير

1- دراسة، بصديق محمد، (2009-2008)، "النفقات العامة للجزائر في ظل الإصلاحات الاقتصادية":

هدف الباحث من خلال هذه الدراسة الوقوف على آلية الإنفاق الذي تقوم به الدولة من حيث الكيفية والنتائج والحدود، من أجل التحكم في الإنفاق الحكومي من خلال تخطيط النفقات العامة في إطار تحقيق أهداف التنمية بتكلفة اقتصادية و موضوعية، و للوقوف على هذه الآليات استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي، حيث قام بتحليل تطور النفقات العامة في الجزائر خلال فترة الدراسة (1995-2007)، وقد توصلت الدراسة إلى أن مختلف الإجراءات المطبقة من سياسة برامج التصحيح الهيكلي كانت تهدف أساسا للحصول على وسائل تمويل كافية وخاصة وسائل التمويل الخارجية لمعالجة مشكل الاختلال الخارجي وإنعاش الاقتصاد الوطني، والحد من عبء أزمة المديونية، إلا أنها تسببت في ظهور عدة مشاكل مثل ارتفاع نسبة البطالة وتدهور القدرة الشرائية للمواطن... الخ، وكذلك انخفاض عجز الموازنة العمومية للدولة واتجاهه نحو الفائض ابتداء من سنة 2000.

2- دراسة، شقّطي سهام، (2011-2010)، "النظام القانوني للملحق في الصفقة العمومية في

الجزائر":

هدفت الباحثة من خلال هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على النظام القانوني المقرر للملحق في الصفقة العمومية خاصة وأن المشروع وضع النظام القانوني الذي يحكم الصفقة العمومية بدقة بينما فيما يخص الملحق لم ينص على ذلك صراحة وذلك في جميع التنظيمات المقررة للصفقات العمومية، وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي خاصة وأنه الأنسب والأكثر ملائمة للدراسات والأبحاث القانونية وذلك من خلال عرض وتحليل النصوص القانونية والتنظيمية وكذا الأحكام والقرارات القضائية المدعمة للموضوع وتوصلت هذه الدراسة إلى أن الملحق اتفاق تعاقد لاحق وتابع للتعاقد الأصلي و لا يمثل عقدا جديدا.

3-دراسة،بن سليمان فايذة،(2016/2015)،"حوكمة الصفقات العمومية":

هدفت الباحثة من خلال هذه الدراسة إلى استعراض و تقييم مراحل إبرام و تنفيذ الصفقة العمومية و تشخيص مدى مساندة هذا التنظيم لمقتضيات الحكم الراشد،وتحديد المعوقات و الحواجز التي تقف في مواجهة حوكمة الصفقة و تحول دون إنجاح الإستراتيجية الوطنية للتنمية الاقتصادية، لذلك استخدمت الباحثة المنهج التاريخي لاستقطاب خلفية المشرع من التعديل و استقصاء مسيرة التطور هذا فضلا على اعتماد المنهج الاستقرائي والتحليل بهدف تمحيص النصوص الجديدة ومقارنتها مع النصوص السابقة لاستخلاص درجة نجاعتها؛ وفي نفس الوقت الانعراج و إتباع المنهج الوصفي في أحيان أخرى،وكذا مقارنة هذا القانون مع القوانين الأجنبية مثلا لتشريع التونسي والمغربي والفرنسي، وتوصلت الباحثة أخيرا إلى التنسيق بين هياكل الرقابة المالية والإدارية وكذلك جمع و تحليل المعطيات المتعلقة بالحوكمة لتقييم الوضعية في مجال الصفقات العمومية بخصوص النزاهة ومقاومة الفساد.

ثالثا: مذكرات الماستر**1- دراسة، مشعلي مريم و عثمانية نسرين،(2017/2016)،"دور الرقابة المالية في ترشيد النفقات****العمومية في الإدارات العمومية":**

هدفت الباحثتان من خلال الدراسة إلى الوقوف على واقع سياسة الإنفاق العمومي في الجزائر،وكذا إبراز الأهمية المتزايدة للدور الذي يلعبه المراقب المالي في حماية المال العام من الإسراف و التبذير، لذلك اختارت الباحثة المنهج الوصفي باعتباره المنهج الأكثر ملاءمة لوصف المشكلة المطروحة والإلمام بمختلف جوانبها النظرية، وهذا في الجانب النظري،كذلك المنهج التحليلي و المقارن الذي يصور واقع الموضوع محل البحث في الجزائر من خلال الزيارات الميدانية لكل من التكوين المهني و التمهين ومصحة المراقبة المالية في البلدية، و دراسة و تحليل الوثائق المعمول بها و القيام بمقارنة لعدة سنوات، وقد توصلت الباحثتان من خلال الدراسة إلى أن الرقابة المالية هي ضمان العمليات المالية و كشف الانحرافات و التأكد من مطابقة هذه العمليات المالية للأنظمة و القوانين السارية المفعول،كما لها دور مهم سواء على مستوى المراقب المالي أو على مستوى المركز نفسه في ترشيد نفقاته.

2- دراسة،طلحايوي عبد العالي و دحماني زكرياء،(2018/2017)،"أهمية المراقب المالي في ترشيد**النفقات العمومية(دراسة حالة في جامعة أحمد دراية-أدرار)،جامعة أدرار:**

إن الهدف الرئيسي من الدراسة هو إبراز دور المراقب المالي في ترشيد النفقات من خلال تسليط الضوء على ميزانية الجامعة مواكبة للتقلبات الاقتصادية التي تعرفها البلاد، ومن أجل ذلك اعتمدت الباحثتان المنهج الوصفي التحليلي من أجل وصف الجوانب المتعلقة بالرقابة المالية والمراقب المالي والنفقات العمومية و الإجراءات التي يقوم بها المراقب المالي في ترشيد النفقات بالإضافة إلى منهج دراسة الحالة الذي يصور واقع الموضوع محل البحث في الجزائر، ليتوصل الباحثتان في الأخير إلى أن النفقات العامة تعتبر وسيلة

مهمة تستعملها الدولة للقيام بوظائفها على أحسن حال و تحقيق أهدافها،وكما تكمن مهمة المراقب المالي في ضمان سلامة العمليات المالية و التأكد من مطابقة هذه العمليات للأنظمة و القوانين.

المطلب الثاني:مناقشة الدراسات السابقة(إظهار مكانة دراستنا مقارنة بالدراسات السابقة)

لقد كانت الدراسات السابقة لموضوعنا مختلفة باختلاف متغيراتها ومنهج الدراسة المتبع فيها،وباختلاف الهدف الذي تسعى إليه،وعموما جميعها قد توصلت إلى إثبات أو نفي الفرضيات التي وضعتها،ولعل أهم الدراسات السابقة و الأكثر تشابها مع دراستنا هي دراسة "شقطي سهام" حيث عالجت الباحثة إشكالية الدراسة بشكل تحليلي حيث وضعت النظام القانوني للملحق متغيرا مستقلا كوسيلة ضبط وحماية قانونية،وملحق الصفقة العمومية في الجزائر(متغير تابع)ويمثل اتفاق لاحق عن التعاقد الأصلي وله علاقة بالعملية التعاقدية،حيث استخدمت الباحثة المنهج الوصفي التحليلي ذلك أنه المنهج الأنسب للدراسات القانونية وذلك من خلال عرض وتحليل النصوص القانونية و التنظيمية المدعمة للموضوع.أما بالنسبة لهذه الدراسة فقد وضعنا المتغير المستقل "ملاحق الصفقات العمومية" بينما المتغير التابع "أثرها على النفقات العمومية"،كذلك فإن دراستنا كانت على المستوى المحلي مقارنة بدراسة "شقطي سهام"والتي كانت على المستوى الوطني.

ومن حيث المنهج فقد اختلفت دراستنا عن دراسة"طاوش قندوزي" كونه استخدم في دراسته المنهج التجريبي مع دراسة حالة الجزائر لفترة(2012/1970) حيث اعتمد على نموذج رام (Ram1986)الذي يحدد نوعين من التأثير: تأثير مباشر و غير مباشر للنفقات العمومية على النمو الاقتصادي،واستخدم الباحث هذا النموذج لأنه الأكثر ملائمة للاقتصاد الجزائري لمعرفة تأثير القطاع العام على القطاع الخاص. بينما كانت دراستنا دراسة وصفية تحليلية استقرائية كما ركزنا على القطاع العمومي وتحديد قطاع الأشغال العمومية، كما أن دراستنا كانت دراسة تطبيقية مقارنة بدراسة "طاوش قندوزي".

كذلك أجرت الباحثتان " مشعلي مريم" و "عثمانية نسرین" دراستهما على مستوى مركز التكوين المهني و التمهين أو مدور عبد الحق قالمة/1(دراسة حالة)،حيث كان دور الرقابة المالية يمثل المتغير المستقل بينما ترشيد النفقات العمومية في الإدارات العمومية(متغير تابع)، في حين أن دراستنا كانت بصدد الرقابة المالية كمحل دراسة وليست كمتغير مستقل مقارنة بدراسة "مشعلي"و"عثمانية".

خلاصة الفصل الأول:

حاولنا من خلال هذا الفصل الإلمام بمختلف المفاهيم العامة لموضوع دراستنا و المتمثلة في كل من ملاحق الصفقات العمومية و النفقات العمومية حيث استنتجنا أن الصفقات العمومية وسيلة لإنفاق المال العام لتلبية الحاجات العامة والوفاء بمتطلبات الأفراد داخل المجتمع وذلك بإقامة مختلف المشاريع ولنجاح هذه الأخيرة ليس أمام الجهات المسؤولة في الدولة من وسيلة أفضل من الصفقات العمومية لأجل تحسين مختلف المشاريع ذات البعد السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي، إلا أنه في كثير من الأحيان تستجد ظروف تؤدي بالمصلحة المتعاقدة إلى تعديل الصفقة العمومية و المستجدات التي حدثت أثناء عملية تنفيذ الصفقة الأصلية وهذا باستعمال الملحق باعتباره الوسيلة التقنية و القانونية التي تضي الشرعية لأي تعديل يطرأ على الصفقة العمومية، من أجل استخدام الأموال العمومية وحسن تسييرها والحفاظ عليها من جميع أشكال الفساد.

كما قمنا بمقارنة دراستنا مع الدراسات السابقة المشابهة لموضوعنا أو لجزء منه لاستنتاج القيمة المضافة للبحث.

الفصل الثاني:

دراسة حالة الرقابة

المالية على ملفات

مديرية الأشغال

العمومية لسنة 2019

لولاية أدرار

تمهيد:

- للرقابة المالية بالغ الأهمية في أي نظام مالي ذلك أنه يتم من خلالها التأكد من مدى تحقيق الأهداف المسطرة للميزانية العامة، وتتم عملية الرقابة المالية بواسطة هيئات خاصة منها هيئة الرقابة المالية. لدى سنقوم بدراسة حالة الرقابة المالية لولاية أدرار لمعرفة أقسامها و مهماتها وكيفية مراقبتها لملحق الصنفقة لترشيد المال العام، من خلال هذا الفصل والمقسم إلى المبحثين التاليين:
- المبحث الأول: ماهية الرقابة المالية لولاية أدرار
 - المبحث الثاني: عرض ملاحق مكتب الصنفقات العمومية وعمليات التجهيز وتقييمها

المبحث الأول: ماهية الرقابة المالية لولاية أدرار

للرقابة المالية دور هام وبارز في المؤسسة و في الحياة الاقتصادية بشكل عام فهي تسعى للتحقق من مدى فعالية الأجهزة الخاضعة للرقابة في القيام بمهامها، ولذلك سنتطرق في هذا المبحث إلى تعريف الرقابة المالية لولاية أدرار و الهيكل التنظيمي لها ، كذلك مجال ممارسة مهام المراقبة المالية لولاية أدرار وذلك من خلال المطالبين التاليين:

المطلب الأول: تعريف الرقابة المالية لولاية أدرار والهيكل التنظيمي لها

إن حرص الدولة على حفظ المال العام وحمايته من الفساد جعلها تنشئ ما يسمى بالرقابة المالية لتوكل لها مسؤولية الرقابة القبلية برئاسة المراقب المالي في كل ولاية للالتزام بالنفقات الخاصة بالمصالح غير الممركزة للدولة أو الهيئات العمومية الأخرى. لذلك سنتطرق في هذا المطلب إلى تعريف الرقابة المالية لولاية أدرار و الهيكل التنظيمي لها.

الفرع الأول: تعريف الرقابة المالية لولاية أدرار

قبل تعريف الرقابة المالية لولاية أدرار يجب علينا أولاً تعريف الرقابة المالية من حيث اللغة و الاصطلاح، و التعريف الحديث لها. وهذا ما سنتطرق إليه في هذا الفرع كالتالي:

أولاً: تعريف الرقابة المالية

- لغة: أصلها اللغوي كما جاء في المعجم "راقب، مراقبة: أي حرسه، لاحظه" وتعني القيام بالمراقبة و الإشراف على العمل.
- اصطلاحاً: رغم تعدد تعريفات الباحثين للرقابة المالية وذلك بسبب الوظيفة التي تقوم بها الرقابة المالية والأهداف التي يجب تحقيقها والأجهزة التي تقوم بها. إلا أنه يمكن تعريف الرقابة المالية على أنها الرقابة على تنفيذ الموازنة العامة للتأكد من أنه قد تم تنفيذها وفق مضمون الإجازة التي منحها السلطة التشريعية للحكومة وبواسطتها يتم التحقق من أن صرف النفقات العامة وجباية الإيرادات العامة قد أتى وفق الأهداف المحددة فيها، ويمكن أن يقوم بها كل من السلطة التشريعية ووزارة المالية و أجهزة مستقلة تنشأ للقيام بها.³⁰
- الرقابة المالية بمفهومها الحديث: ويقصد بها الرقابة التي تستهدف ضمان سلامة التصرفات المالية، والكشف الكامل عن الانحرافات، ومدى مطابقة التصرفات المالية مع القوانين و القواعد النافذة.³¹

ثانياً: تعريف الرقابة المالية لولاية أدرار

أنشئت الرقابة المالية لولاية أدرار عام 1975 و كانت مصلحة تابعة للخزينة العمومية للولاية، إذ أن عمليات الرقابة المالية لولاية أدرار كانت تابعة لولاية بشار إلا أنه فيما بعد تم فتح مكتب خاص بالمراقبة المالية في مقر الخزينة وذلك نظراً للمشاكل التي كانت تعاني منها الإدارة ككثرة القضايا المطروحة عليها مما عرقل سير مهامها على الوجه المطلوب، كان يسير هذا المكتب أمين الخزينة بصفة مؤقتة إلى غاية جويلية

³⁰ محمد خير العكام، الرقابة المالية، من منشورات الجامعة الافتراضية السورية، الجمهورية العربية السورية، سنة 2018، الصفحة 10.

³¹ محمد خير العكام، مرجع سابق الصفحة 12.

1986 ثم تم تعيين أول مراقب مالي و أصبح للمؤسسة مقر خاص تحت تسيير مراقب مالي ورئيس مكتب، وبعد ارتفاع عدد المديريات والمؤسسات في الولاية تم تعيين مراقب مالي مساعد وذلك عام 1992¹³. لدى يمكن تعريف الرقابة المالية لولاية أدرار على أنها الهيئة الإدارية والمالية للرقابة المسبقة تعمل تحت سلطة المديرية العامة للميزانية ضمن ما يعرف بالمصالح الخارجية لوزارة المالية، تعمل على تطبيق التشريع و التنظيم المتعلقين بالنفقة العمومية الملتزم بها على ميزانيات المؤسسات والإدارات التابعة للدولة والميزانيات الملحقة وعلى الحسابات الخاصة للخزينة وميزانيات المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري المماثلة لها. تقدم التقارير الدورية و السنوية المتعلقة بالتصرف في الإعتمادات المالية المفوضة من خلال عملية الفحص والرقابة التي تكون على الموافقة المسبقة على تقدير الإيرادات وتوزيعها على بنود المصروفات كما تحرص على تقادي وقوع الأخطاء والمخالفات المالية، وهذا من مميزات الرقابة الناجحة وتسهم على تخفيف عبء المسؤولية الملقاة على عاتق الأمرين بالصرف والمحاسب العمومي، وذلك للتأكد من مشروعية وسلامة التصرف قبل الشروع فيه.

الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي للرقابة المالية-ولاية أدرار

تنظم مختلف مصالح الرقابة المالية لولاية أدرار في هيكل تنظيمي حسب مسؤولية العاملين فيها من الأعلى إلى الأسفل.


أ- عرض الهيكل التنظيمي للرقابة المالية لولاية أدرار

ويكون الهيكل التنظيمي لهذه الهيئة على الشكل الآتي:¹⁴

¹³ مقابلة شخصية مع المراقب المالي المساعد الأول للرقابة المالية لولاية أدرار بكاروي عبد الله" في 08/03/2020 على الساعة 14:30 مساءً.

¹⁴ المادة 08 من المرسوم تنفيذي رقم 11-381 مؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1432 الموافق 21 نوفمبر سنة 2011، يتعلق بمصالح المراقبة المالية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 64 الصفحة 20.

الشكل (1): الهيكل التنظيمي لهيئة الرقابة المالية - ولاية أدرار -



المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على وثيقة مقدمة من طرف المراقبة المالية لولاية أدرار، المادة 08 من المرسوم تنفيذي رقم 11-381 المؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1432 الموافق 21 نوفمبر سنة 2011.

(ب) - تنظيم مصالح المراقبة المالية:

بعد عرض الهيكل التنظيمي لمصلحة المراقبة المالية لولاية أدرار سنقوم بتقديم وتعريف مختلف مكاتبها وكذلك مهامها كما يلي:

ب.1- مكتب المراقب المالي:¹⁵

يقوم المراقب المالي بمراقبة النفقات التي يلزم بها دائما، وذلك بالإضافة إلى أربع وظائف أخرى يقوم بها، وهي:

¹⁵ المادة 10 من المرسوم 11-381 مرجع سابق، ص 21.

وظيفة المراقبة المسبقة، ووظيفة المستشار الأمر بالصرف، ووظيفة المحاسب، ووظيفة إعلام وزير المالية والتي تظهر في الأشكال التالية:

- تنظيم مصلحة المراقبة المالية و إدارتها وتنشيطها.
- القيام بأي مهام أخرى مترتبة عن عمليات الميزانية.
- إعداد تقييم سنوي حول نشاط المراقبة المالية.
- إعداد تقارير سنوية عن النشاطات وعرض الأحوال الدورية الوافية التي توجه إلى الوزير المكلف بالمالية.
- ممارسة السلطة السلمية على الموظفين الموضوعين تحت تصرفه و تأطيرهم.
- المشاركة في تعميم التشريع و التنظيم المرتبط بالنفقات العمومية.
- تقديم نصائح للأمرين بالصرف على المستوى المالي قصد ضمان فعالية النفقات العمومية.
- المساهمة في الأعمال التحضيرية للميزانية المعهودة إلى المراقب المالي وضمان متابعتها وتقييمها وكذا اقتراح كل تدبير ضروري يسمح بتسيير ناجح وفعال للنفقات العمومية.

ب.2/- مكتب المراقب المالي المساعد:¹⁶

تفوض إليه الأعمال التي يقوم بها من قبل المراقب المالي ويعين بقرار من الوزير المكلف بالميزانية، ويحرص المراقب المالي المساعد على تطبيق التشريع والتنظيم المتعلقين بالنفقات العمومية، و يكلف أيضا بما يلي:

- إنابة المراقب المالي(حالة الغياب المؤقت للمراقب المالي، حالة الشغور المؤقت لمنصب المراقب المالي)، ويمارس المراقب المالي المساعد جميع الصلاحيات المخولة للمراقب المالي طيلة فترة النيابة.
- مساعدة المراقب المالي في ممارسة المهام المنصوص عليها سابقا في حدود المهام المسندة إليه.
- إعداد تقرير للمراقب المالي عن نشاطاته و ظروف ممارسة الصلاحيات المسندة إليه.

ب.3/-مكتب محاسبة الالتزامات والتحليل و التلخيص:¹⁷

ويضم ثلاثة فروع كالتالي:

- ✓ فرع محاسبة الالتزامات بالنفقات والتعداد الميزانياتي.
 - ✓ فرع الإحصائيات والتحليل والتلخيص الميزانياتي.
 - ✓ فرع الإعلام الآلي والشبكات وتسيير الأرشيف.
- ويكلف هذا المكتب على وجه الخصوص بما يلي:
- مسك محاسبة الالتزامات بالنفقات باستثناء عملية التجهيز العمومي.
 - مسك محاسبة التعداد الميزانياتي.
 - مسك سجلات تدوين التأشيريات والرفض.

¹⁶ المادة 13 من المرسوم 11-381، مرجع سابق، ص 22

¹⁷ المادة 05 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 19 شعبان 1433 الموافق ل 09 يوليو 2012، يحدد عدد المراقبين الماليين والمراقبين الماليين المساعدين وكذا تنظيم مصالح المراقبة المالية في مكاتب وفروع، طبقا لأحكام المادة 08 من المرسوم التنفيذي رقم 11-381، ص 23.

- تشكيل رصيد وثائقي المتعلق بالمالية العمومية والوظيفة العمومية.
- إعداد الوضعيات الإحصائية الدورية المتعلقة بالتزامات النفقات والتعداد الميزانياتي.
- تشكيل قواعد البيانات الإحصائية.
- تحليل وتلخيص الوضعيات الإحصائية التي تقدمها المصلحة.
- جمع التقارير التي تعدها المكاتب الأخرى للمصلحة
- المساهمة في تنفيذ المخطط التوجيهي للإعلام الآلي للمديرية العامة للميزانية، على مستوى المصلحة.
- حفظ وتسيير أرشيف المصلحة.

ب.4/- مكتب الصفقات العمومية وعمليات التجهيز:¹⁸

يضم ثلاث فروع و هي:

- ✓ فرع الصفقات العمومية.
 - ✓ فرع الوثائق وإحصائيات نفقات عملية التجهيز.
 - ✓ فرع الرقابة السابقة للتزامات بالنفقات.
- يهتم أعوان مكتب الصفقات العمومية وعمليات التجهيز بالحرص على تطبيق التشريع والتنظيم المتعلقين بنفقات التجهيز و الاستثمار، و يكلف هذا المكتب بما يلي:
- دراسة مشاريع دفاتر شروط المناقصات أو التراضي التي يكون فيها المراقب المالي أو ممثله أو عضو في لجنة الصفقات.
 - دراسة مشاريع الصفقات العمومية والملاحق التي يكون فيها المراقب المالي أو ممثله مقرا أو عضوا في لجنة الصفقات.
 - إعداد التقارير التقديمية والتحليلية المتعلقة بمشاريع العقود التي تمت دراستها.
 - التكفل برخص البرامج والتعديلات التي طرأت عليها.
 - إعداد مذكرات الرفض.
 - مسك سجلات تدوين التأشيريات والرفض.
 - دراسة مشاريع دفاتر الشروط والصفقات العمومية والملاحق التي لا تدخل ضمن اختصاص لجان الصفقات.
 - متابعة الملفات التي تكون موضوع رفض التأشير أو التراضي.
 - إعداد التحاليل الدورية المتعلقة بالصفقات العمومية.
 - تشكيل رصيد وثائقي متعلق بالصفقة العمومية والنفقات العمومية.
 - وضع عناصر المعلومات المطلوبة تحت تصرف مكتب محاسبة الالتزامات والتحليل والتلخيص.
 - إعداد الوضعيات الإحصائية الدورية المتعلقة بالتزامات النفقات التي يتكفل بها المكتب.

¹⁸ المادة 05 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 19 شعبان 1433 الموافق ل 09 يوليو 2012، ص 23

المطلب الثاني: مجال ممارسة مهام الرقابة المالية لولاية أدرار

يمارس المراقب المالي مهامه الرقابية لدى الإدارة المركزية و الولاية و البلدية، وسنقوم في هذا المطلب بتوضيح الميزانيات و المشاريع التي تخضع للرقابة المالية لولاية أدرار، و أيضا التعرف على مضمون هذه الأخيرة.

الفرع الأول: الميزانيات التي تخضع للرقابة المالية لولاية -أدرار-

تمارس مصلحة الرقابة المالية لولاية أدرار الرقابة على النفقات الملتزم بها فيما يتعلق بالميزانيات و المؤسسات التالية:¹⁹

1/- **المديريات:** مثل النشاط الاجتماعي، مديرية الأشغال العمومية، مديرية البرمجة والتخطيط... إلخ لدى ولاية أدرار.

2/- **المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري:** ديوان مؤسسة الشباب، ديوان المركب الرياضي، مؤسسة رعاية الشباب..... الخ لدى ولاية أدرار.

* المؤسسات ذات الطابع العلمي و الثقافي و المهني: مثل دار الثقافة.

* المؤسسات ذات الطابع الصناعي و التجاري والمؤسسات العمومية والاقتصادية، عندما تكلف بإنجاز عملية ممولة من ميزانية الدولة.

الفرع الثاني: المشاريع التي تخضع للرقابة المالية لولاية أدرار

المشاريع التي تخضع لقرارات مبينة أدناه لكل من المؤسسات السالف ذكرها المتضمنة الالتزام بالنفقات لتأشيرة المراقب المالي لمصلحة المراقبة المالية لولاية -أدرار- قبل التوقيع عليه:

- مشاريع قرارات التعليم والقرارات التي تخص الحياة المهنية و مستوى مرتبات المستخدمين باستثناء الترقية في الدرجة.
- مشاريع الجداول الاسمية التي تعد عند إقفال كل سنة مالية.
- مشاريع الجداول الأصلية الأولية التي تعد عند فتح الإعتمادات وكذا الجداول الأصلية المعدلة خلال السنة المالية.
- مشاريع الصفقات العمومية و الملاحق: تخضع لتأشيرة المراقب المالي الالتزامات بنفقات التسيير و التجهيز والاستثمار كالاتي:
- كل التزام مدعوم بسندات و الفواتير الشكلية و الكشوف أو مشاريع العقود، عندما لا يتعدى المبلغ المستوى المحدود من قبل التنظيم المتعلق بالصفقات العمومية.
- كل التزام يتعلق بتسديد المصاريف و التكاليف الملحقه و كذا النفقات التي تصرف عن طريق الوكالات والمثبتة بفواتير نهائية.

¹ مقابلة شخصية مع مراقب مالي مساعد في 2020/3/6 على الساعة 09:30. ¹⁹

الفرع الثالث: مضمون الرقابة المالية لولاية -أدرار-

يمارس المراقب المالي مراقبة كاملة من حيث المضمون ومن حيث الشكل كما يلي:³⁹

- صفة الأمر بالصرف.
- مطابقة الالتزامات والقوانين المعمول بها.
- توفير الإعتمادات أو المناصب المالية.
- التخصيص القانوني للنفقة.
- مطابقة مبلغ الالتزام للعناصر المبينة في الوثيقة المرفقة.

المبحث الثاني: عرض ملاحق مكتب الصفقات العمومية وعمليات التجهيز وتقييمها

سنتطرق في هذا المبحث إلى تعريف مكتب الصفقات العمومية وعمليات التجهيز مع توضيح هيكلها وعرض وتقييم ملاحق الصفقات العمومية الخاضعة للرقابة المالية، وقد قسمنا هذا المبحث إلى مطلبين كالتالي:

المطلب الأول: تقديم مكتب الصفقات العمومية وعمليات التجهيز وعرض الهيكل التنظيمي له

توكل مسؤولية تطبيق التشريع و التنظيم المتعلقين بالصفقات العمومية ونفقات التجهيز والاستثمار إلى مكتب الصفقات العمومية وعمليات التجهيز، ولذا سنقوم في هذا المطلب بتعريف مكتب الصفقات العمومية و عمليات التجهيز و عرض الهيكل التنظيمي له.

الفرع الأول: تعريف مكتب الصفقات العمومية وعمليات التجهيز


يعتبر مكتب الصفقات العمومية وعمليات التجهيز في جهاز الرقابة المالية لولاية -أدرار- ذو فعالية هامة بالنسبة إليها، حيث يقوم بعدة مهام ضرورية من بينها دراسة مشاريع الصفقات العمومية والملاحق التي يكون فيها المراقب المالي أو ممثله مقررا أو عضوا في لجنة الصفقات، وفي هذا الخصوص سنتحدث في المطلب الأول عن الهيكل التنظيمي لمكتب الصفقات العمومية وعمليات التجهيز لولاية -أدرار- وفي المطلب الثاني عرض وتقييم ملاحق الصفقات العمومية الخاضعة للرقابة المالية لولاية -أدرار-.

الفرع الثاني: عرض الهيكل التنظيمي لمكتب الصفقات العمومية

يقوم مكتب الصفقات العمومية بتنظيم الصفقات العمومية وملاحقها وعمليات التجهيز ونفقاتها وتتمركز دراستنا في هذا المكتب على وجه الخصوص. ويكون هذا الهيكل كما يلي:

³⁹ مقابلة شخصية مع أحد أعوان الرقابة المالية "نوارى شادلي" في المكتب رقم 04 "نفقات التجهيز والصفقات العمومية"، يوم 2020/05/10 على الساعة 10:30 صباحا.

الشكل رقم (2): الهيكل التنظيمي لمكتب الصفقات العمومية لولاية -أدرار-.



المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على وثيقة مقدمة من طرف المراقبة المالية لولاية أدرار

ينظم مكتب الصفقات العمومية وعمليات التجهيز في ثلاثة فروع على النحو التالي:

✓ فرع الصفقات العمومية.

✓ فرع الرقابة السابقة ومحاسبة الالتزامات بنفقات عملية التجهيز .

✓ فرع الوثائق و الإحصائيات، نفقات الاستثمار و الصفقات العمومية.

حيث يشرف رئيس مكتب الصفقات العمومية وعمليات التجهيز الذي يعين بقرار من الوزير المكلف بالميزانية بناء على اقتراح من المراقب المالي من بين²¹:

- الموظفين الرسميين الذي ينتمون على الأقل إلى رتبة مفتش محلل مركزي للميزانية أو رتبة معادلة لها.
- حالة عدم مطابقة العملية للتنظيمات و القوانين المعمول بها: بالنسبة للعمليات غير المطابقة للقوانين والتنظيمات المعمول بهما تكون موضوعا للرفض المؤقت أو النهائي حسب الحالة(الرفض المؤقت،الرفض النهائي،التعاضي).

المطلب الثاني: تحليل أثر ملاحق الصفقات العمومية على النفقات العمومية

بعد تقديم المكتب الذي نحن بصدد دراسة الملاحق المقدمة من طرف أعوانه-مكتب الصفقات العمومية وعمليات التجهيز- وعرض الهيكل التنظيمي له، سنقوم من خلال هذا المطلب تحليل أثر ملاحق الصفقات العمومية على النفقات العمومية، لذلك قسمنا هذا المطلب إلى فرعين مفصلين كالتالي:

²¹ مقابلة شخصية مع أحد أعوان الرقابة المالية "تواري شادلي" في المكتب رقم 04 "نفقات التجهيز والصفقات العمومية" في 2020/06/03 على الساعة 09:30 صباحا.

الفرع الأول: تحليل أثر الملاحق على النفقات حسب الحالة

لكي نستطيع تحليل أثر الملاحق على النفقات علينا تقسيمها حسب الحالة إلى ما يلي:

1- من حيث حدود مبلغ الصفقة ونسبة الملحق:

يقصد بالحد الأدنى لمبلغ الصفقة: هو المبلغ الإجمالي الذي يجعل من العقد المبرم يسمى صفقة وليس اتفاقية، وبالتالي مرور هذا العقد بإجراءات المناقصة بدل من إجراءات الاستشارة، ومنه كل عقد تفوق قيمته المالية 12 مليون دج بالنسبة للأشغال واللوازم يعتبر صفقة، وكل عقد تقل قيمته المالية عن 12 مليون دج بالنسبة للأشغال واللوازم يعتبر اتفاقية كذلك الأمر بالنسبة للدراسات والخدمات في حدود 6 مليون دج. ويقصد بالحد الأعلى لمبلغ الملحق هو المقدار الذي يستوجب من خلاله مرور هذا الملحق على رقابة لجنة الصفقات العمومية قبل رقابة المراقب المالي.

يبين الجدول الآتي الحد الأدنى لمبلغ كل صفقة ونسبة الملحق من مبلغ الصفقة حتى يتم عرضه على لجنة الصفقات العمومية وذلك وفق المادتين 13 و 139 من قانون الصفقات العمومية:


الجدول رقم (01) : حدود مبلغ الصفقة ونسبة الملحق

الخدمات	اللوازم	الدراسات	الأشغال	طبيعة الصفقة	البيان
6.000.000,00	12.000.000,00	6.000.000,00	12.000.000,00	الحد الأدنى لمبلغ الصفقة	
%10	%10	%10	%10	النسبة الأعلى للملحق (لكي يعرض على لجنة الصفقات العمومية)	

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على وثائق المؤسسة

يظهر لنا من الجدول أعلاه أن هناك تنوع في طبيعة الصفقات العمومية، حيث بلغ عددها 4 أنواع، ومن الجدول أيضا نجد بأنه هناك تفاوت في الحد الأدنى لمبلغ الصفقة، فبالنسبة لصفقات الأشغال و صفقات اللوازم يبلغ الحد الأدنى للصفقة 12 مليون دج، في حين أن كل من الدراسات والخدمات ينزل الحد الأدنى للصفقة 6 مليون دج، أما عن حدود ارتفاع مبلغ الملحق فقد تساوت النسب فيما بينها بـ 10%.

الشكل رقم(01): حدود مبلغ الصفقة ونسبة الملحق



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول رقم(01)

و هذا بسبب طبيعة هذا النوع من الصفقات فعادة ما تكون صفقات الأشغال بمبالغ كبيرة لكونها مكلفة فهي تضم عمليات البناء والترميم و التزفيت وغيرها مقارنة مع صفقات اللوازم والتي تكون أقل تكلفة من صفقات الأشغال لأنها عبارة عن التوريد باللوازم و المعدات والتي تكون مبالغها أقل من مبالغ أشغال البناء و تعبيد الطريق و صب الخرسانة..إلخ، وتأتي أخيرا صفقات الدراسات والخدمات وهذا النوع يقتصر على تقديم خدمات فكرية أو فنية أو تقديم خدمات أخرى بمقابل مالي كالإيجار و الفندقة و الإطعام وغيرها فالمبالغ في هذا النوع من الصفقات يكون ضئيلا مقارنة بصفقات الأشغال أو صفقات اللوازم.

ملاحظة: قد تحتوي صفقة واحدة على نوع أو أنواع عديدة من الخدمات كأن تكون صفقة بها أشغال و بها لوازم ولكن تسمى الصفقة بالنوع الأكبر مبلغا.

(2)- من حيث نوع الملحق:

تصنف الملاحق إلى نوعين - ملاحق عادية وملاحق خارج مدة الإنجاز - وذلك حسب طبيعتها وفقا للظروف التي تطرأ على المشروع من زيادة أو نقصان في الأشغال أو تعديل بند من بنود الصفقة أو ظهور أشغال تكميلية منذ بداية المشروع حتى نهاية آجال تنفيذه كما توجد حالات استثنائية للملحق حيث يكون خارج مدة الإنجاز، وذلك كما يلي:

الجدول (02): أنواع الملاحق

ملحق الزيادة	ملحق تابع للصفقة	ملحق عادي
ملحق النقصان		
ملحق تعديل بند		
ملحق تكميلي خارج الصفقة		ملحق خارج مدة الإنجاز
ملحق الغلق		
ملحق ضبط الكميات		

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على وثائق المؤسسة

يمثل الجدول أنواع الملاحق حيث صنفنا الملاحق إلى نوعين ملاحق عادية وتضم ملحقا تابعا للصفقة إما يكون بالزيادة أو بالنقصان أو تعديل بند من بنود الصفقة، وملحقا تكميليا خارج الصفقة يكون في حالة زيادة خدمات أو أعمال جديدة لم ينص عليها في الصفقة الأصلية ولكنها ذات علاقة بها، فهنا لابد من إبرام ملحق تكميلي من أجل إدخال هذه الأعمال ضمن تلك المطلوب إنجازها في الصفقة الأصلية أما بالنسبة لملاحق خارج مدة الانجاز تكون إما بسبب نقص شي في الأشغال أو عدم إنفاص أي شي والمتمثلة في ملحق الغلق، أما بالنسبة لملاحق ضبط الكميات فيأتي نتيجة لزيادة أشغال عمومية أو نقصنها و التي تكون خارج مدة الانجاز.

سنعتمد في دراستنا على تحليل معطيات مديرية الأشغال العمومية باعتبارها المديرية الأكثر احتواءً على ملاحق الصفقات العمومية والأكثر ثراءً من حيث المبالغ، ولسنة 2019 باعتبارها السنة التي تتضمن أحدث الملاحق المراقبة وبالتالي الأكثر والأدق وصفا لواقع الظاهرة.

(3)- من حيث عدد صفقات الأشغال العمومية لسنة 2019:

يقصد بصفقة الأشغال ذلك النوع من الصفقات التي تشمل بناء أو هدم أو تهيئة أو ترميم أو صيانة أو تجديد منشأة بما في ذلك التجهيزات المرتبطة بها والضرورية لاستغلالها، مع احترام الشروط التي تحددها المصلحة المتعاقدة صاحبة المشروع. أما صفقة اللوازم فهي عبارة عن عملية شراء أو إيجار لعنادر أو مواد من طرف المصلحة المتعاقدة موجهة لتلبية الحاجات المتصلة بنشاطها لدى المورد.

يقصد بصفقة الدراسات المهام التي تترتب إثر إبرام صفقة أشغال مثل المراقبة التقنية و الإشراف على إنجاز الأشغال، لدى يقوم الخبير بدراسات أولية أو التشخيص أو الرسم المبدئي للمشروع ودراسات التنفيذ ومساعدة صاحب المشروع في إبرام وإدارة وتنفيذ صفقة الأشغال، أما بالنسبة لصفقة الخدمات المبرمة مع متعهد خدمات فتهدف إلى تقديم خدمة معينة للإدارة المتعاقدة تتعلق بتسيير مرفق مقابل مبلغ مالي. يوضح الجدول التالي عدد الصفقات لكل نوع من أنواع الصفقات ونسبة كل صفقة من العدد الإجمالي للصفقات:

الجدول رقم(03) : عدد صفقات الأشغال العمومية لسنة 2019


المجموع	الخدمات	الدراسات	اللوازم	الأشغال	طبيعة الصفقة
21	02	05	02	12	عدد الصفقات
100	%10	%23	%10	%57	النسبة إلى المجموع

(تم تدوير نسب هذا الجدول إلى الوحدة)

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على وثائق المؤسسة

نجد في الجدول أعلاه أن أكبر عدد من الصفقات قد خصص للأشغال مقارنة مع باقي الصفقات الأخرى حيث كانت نسبتها تفوق مجموع نسب باقي الصفقات، تليها الدراسات التي تفوق نسبتها مجموع نسبتي اللوازم و الخدمات فقد كانتا متساويتان عددا ونسبة.

الشكل رقم(02) : عدد صفقات الأشغال العمومية لسنة 2019



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول رقم(03)

يرجع سبب العدد الكبير لصفقات الأشغال كون أن جل العمليات المتعلقة بنفقات الاستثمار و التجهيز تحتوي على عدد كبير من صفقات الأشغال، و تأتي بعدها صفقات الدراسات كون العملية تحتاج إلى متابعة من مختصين فنيين لمراقبة و متابعة الأشغال ، ثم تأتي صفقات اللوازم و الخدمات و التي تكون أقل نسبيا و تكون اللوازم لأجل تجهيز هذه المشاريع و وضعها في حيز الخدمة، كذلك صفقات الخدمات فتكون لتلبية حاجات هذه المشاريع سواء في مرحلة إنجازها أو في مرحلة وضعها في حيز الخدمة.

4- من حيث عدد الملاحق نسبة لعدد الصفقات (أشغال عمومية 2019):

يقصد بنسبة الملاحق لصفقاتها الكم أو نسبة الملاحق في كل صفقة على حدا فكل من صفقة الأشغال، اللوازم والدراسات، الخدمات أخطاء ظهرت لظروف ما في الصفقة جعلت من الضروري إرفاقها بملحق، يوضح الجدول الآتي عدد الملاحق في كل صفقة ونسبة الملاحق من كل صفقة:


الجدول رقم(04): عدد الملاحق نسبة لعدد الصفقات (أشغال عمومية 2019)

طبيعة الصفقة	الأشغال	اللوازم	الدراسات	الخدمات
عدد الصفقات	12	02	05	02
عدد الملاحق	08	00	03	01
نسبة الملاحق لصفقاتها	67	00	60	50

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على وثائق المؤسسة

نجد في الجدول أعلاه أن صفقات الأشغال تحتوي على أكبر عدد من الملاحق مقارنة بصفقات الدراسات والخدمات، بينما لا يوجد أي ملحق ضمن صفقات اللوازم.

الشكل رقم(03) : عدد صفقات الأشغال العمومية لسنة 2019



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول رقم(04)

ويرجع سبب ذلك إلى صعوبة تقدير جميع متطلبات المشروع وأن الأشغال تستجد فيها ظروف تستلزم ظهور أشغال جديدة تصبح ضرورية في المشروع مما يتطلب إرفاقها بملحق، لأنه كلما زاد التفصيل التقديري و الكمي للبنود زادت معه احتمالية التغيير أكثر أي زيادة الملاحق، أما بالنسبة للوازم فسهولة تقدير متطلبات هذا النوع من الصفقات لا تتطلب أي تغيير في الصفقة لذلك لا توجد فيها ملحق. فيما يتعلق بالدراسات فهي تهتم بدراسة المشروع ومتابعته لدى فإنه عند إبرام ملحق زيادة أو نقصان مدة الإنجاز فإن أي زيادة في الشغل تعتبر زيادة في الدراسات لذلك فإن الملاحق فيها تقريبا بنفس عدد أو كمية الملاحق في الأشغال.

الخدمات (خدمة كراء عتاد) قابلة للتعديل وذلك لأن الخدمات قد تزيد أو تنقص، فكلما زادت المدة فيها زاد المبلغ.

(5) - عدد الملاحق حسب تصنيفها (أشغال عمومية 2019):

لقد وضعنا من خلال الجدول رقم (2) أنواع الملاحق وفق تصنيفين وهما ملاحق عادية وملاحق خارج مدة الإنجاز، وسنوضح عدد تلك الملاحق ونسبة كل منها إلى المجموع في الجدول التالي:

الجدول رقم (05): عدد الملاحق حسب تصنيفها (أشغال عمومية 2019)


الملاحق	عادي	خارج مدة الإنجاز	المجموع
العدد	18	03	21
النسبة إلى المجموع	%86	%14	%100

(تم تدوير نسب هذا الجدول إلى الوحدة)

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على وثائق المؤسسة

نلاحظ حسب تصنيف الملاحق في الجدول أعلاه أن عدد الملاحق الغير عادية ضئيل جدا مقارنة بعدد الملاحق العادية.

الشكل رقم (04) : عدد الملاحق حسب تصنيفها (أشغال عمومية 2019)



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول رقم (05)

ويرجع سبب ذلك إلى أن الملاحق العادية تكون أكبر عددا لأن الحالات العادية تكون أثناء تنفيذ الأشغال، أما الملاحق غير العادية فهي حالة استثنائية في الملاحق مثل ملحق الغلق وملحق ضبط الكميات، لأنه من غير العادي أن تنتهي الصفقة ولا تنتهي الأشغال.

(6) - عدد الملاحق العادية حسب طبيعتها (أشغال عمومية 2019):

يقصد بالملاحق العادية حسب طبيعتها هي تلك الملاحق التي تدخل ضمن هذا النوع من الملاحق والتي تستهدف بالأخص التعديل في كميات الأشغال، و نسبة كل ملحق من تلك الملاحق متعلق بعدد تلك الملاحق وذلك كالاتي:


الجدول رقم(06): عدد الملاحق العادية حسب طبيعتها(أشغال عمومية2019)

المجموع	ملحق تكميلي خارج الصفقة	ملحق تعديل بند	ملحق نقصان	ملحق زيادة	طبيعة الملحق
50	12	08	14	16	عدد الحالات
%100	%24	%16	%28	%32	النسبة

المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على وثائق المؤسسة

يظهر لنا في الجدول أن أكبر عدد للملاحق حسب طبيعتها كان لملحق الزيادة ثم ملحق النقصان والملحق التكميلي خارج الصفقة بنسب متفاوتة و أصغر نسبة كانت لملحق تعديل البند.

الشكل رقم (05): عدد الملاحق العادية حسب طبيعتها(أشغال عمومية2019)



المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على الجدول رقم(06)

و يرجع سبب ذلك إلى أن معظم الملاحق حالة الزيادة تكون في صفقات الأشغال كونها تحتوي على الكثير من البنود مقارنة بالصفقات الأخرى، أما بالنسبة للملحق حالة النقصان فتكون معظم الأحيان في حالة استبدال أشغال أو مواد بأخرى.

حالة ملحق تعديل بند تطرأ ظروف على المعطيات الأصلية للصفقة كتغيير أحد أطراف التعاقد أو تغيير حساب الدفع، تغيير في الضمانات التقنية. أما حالة ملحق تكميلي خارج الصفقة فيكون نتيجة طبيعة مشاريع الأشغال والتي تحتاج للتكميل.

(7)-مبالغ الملاحق العادية حسب طبيعتها(أشغال عمومية2019):

الجدول رقم(07): مبالغ الملاحق العادية حسب طبيعتها(أشغال عمومية2019)


المجموع	ملحق تكميلي خارج الصفقة	ملحق النقصان	ملحق الزيادة	طبيعة الملحق
1.756.839.698,00	536.285.792,00	348.410.943,00	872.142.963,00	المبلغ
%100	%30	%20	%50	النسبة

(تم تدوير نسب هذا الجدول إلى الوحدة)

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على وثائق المؤسسة

نلاحظ في الجدول أعلاه أن مبلغ ملحق الزيادة أكبر من مبلغ ملحق النقصان والملحق التكميلي خارج الصفقة.

الشكل رقم(06): مبالغ الملاحق العادية حسب طبيعتها(أشغال عمومية2019)



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معلومات الجدول رقم(07)

وذلك أن معظم ملاحق الزيادة و الملاحق التكميلية خارج الصفقة تكون في الأساسات في صفقات أشغال البناء و التعبيد وهي الأشغال الأكثر تكلفة، أما ملاحق النقصان تكون معظم الأحيان في حالات الأشغال التي لم يتم إنجازها أو الأشغال المحذوفة أو تلك التي لم تعد ضرورية.

(8)- ملاحق خارج مدة الإنجاز حسب طبيعتها:

يقصد بطبيعة الملاحق خارج مدة الإنجاز جميع الظروف أو التغيرات التي تحدث عند أو بعد انتهاء مدة إنجاز الصفقة وهما ملحق الغلق وملحق ضبط الكميات و سيتم توضيح عدد ومبلغ كل منهما كما يلي:

الجدول رقم(08):ملاحق خارج مدة الإنجاز حسب طبيعتها


الملحق	ملحق الغلق	ملحق ضبط الكميات	المجموع
العدد	03	00	03
النسبة 1	% 100	%00	%100
المبلغ	82.378.646,00	00,00	82.378.646,00
النسبة 2	%100	00,00	%100

(تم تدوير نسب هذا الجدول إلى الوحدة)

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على وثائق المؤسسة

يوضح جدول الملاحق خارج مدة الإنجاز أعلاه أنه لا توجد ملاحق ضبط الكميات في صفقات 2019 بينما يوجد القليل من ملاحق الغلق.

الشكل رقم(07): الملاحق خارج مدة الإنجاز حسب طبيعتها



من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معلومات الجدول رقم(08)

و ذلك ما يميز الملاحق غير العادية أنها تكون خارج مدة الإنجاز، لذلك تجد ملاحق ضبط الكميات وملاحق الغلق، لأن معظم الأشغال بالزيادة يتم إدراجها في الملاحق العادية (ضبط آجال الصفقة)، بينما الأشغال الناقصة يمكن أن تظهر بعد انتهاء الصفقة وهي حالة ملحق الغلق ويكون بالصفير أو بالنقصان. لا توجد ملاحق ضبط الكميات عام 2019 لأن الأشغال بالزيادة تمت في إطار الإنجاز.

(9) - عدد الملاحق المرفوضة لنقص تأشيرة لجنة الصفقات العمومية:

لقد وضعنا سابقا في الجدول الأول الحد الأدنى الذي إذا ما وصلت إليه الملاحق فإنها تخضع لمراقبة لجنة الصفقات العمومية، وقد ترفض بعضها لنقص تأشيرة لجنة الصفقات العمومية حيث كانت الأسباب الموجبة لهذه الأخيرة كما يلي:


الجدول رقم (09): عدد الملاحق المرفوضة لنقص تأشيرة لجنة الصفقات العمومية

الرقم	السبب الموجب للتأشيرة	عدد الحالات	النسبة (%)
01	تعديل تسمية الأطراف المتعاقدة	01	08%
02	بند الضمانات المالية	00	00%
03	بند الضمانات التقنية	02	17%
04	تمديد آجال التنفيذ	04	33%
05	مبلغ أشغال تكميلية تفوق 10%	03	25%
06	مبلغ زيادة أو نقصان يفوق 10%	02	17%
المجموع		12	100%

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على وثائق المؤسسة

يوضح الجدول أعلاه عدد الملاحق المرفوضة لنقص تأشيرة لجنة الصفقات العمومية، حيث كان أكبر عدد لحالات الرفض بسبب تمديد آجال التنفيذ ثم بسبب مبلغ أشغال تكميلية تفوق 10% من المبلغ الأصلي للصفقة أما بالنسبة لمبلغ زيادة أو نقصان يفوق 10% و بند الضمانات التقنية فقد سجلا تعادلا في عدد الحالات، كما توجد حالة تعديل تسمية الأطراف المتعاقدة ولا توجد أي حالة رفض بالنسبة لبند الضمانات المالية.

الشكل رقم(08): عدد الملاحق المرفوضة لنقص تأشيرة لجنة الصفقات العمومية



من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معلومات الجدول رقم(09)

ويرجع سبب ذلك إلى أن تمديد آجال التنفيذ له علاقة بالأشغال التكميلية لأن الزيادة في الأشغال الإضافية والتكميلية تستلزم الزيادة في مدة الإنجاز، أما بالنسبة لمبلغ الأشغال التكميلية التي تفوق 10% رفضت لأنه يتم جمع المبلغ مع الأشغال الناقصة فينتج المبلغ النهائي للملحق أقل من 10%.

مبلغ زيادة أو نقصان يفوق 10%: أحيانا تكون ملاحق سابقة فلا يتم جمع مبالغها بالزيادة أو النقصان مع مبالغ هذا الملحق بالزيادة أو النقصان.

الضمانات التقنية: تحتاج إلى التعديل أحيانا لأن لها علاقة بالإنجاز.

الضمانات المالية: ثابتة ونادرا ما تحتاج إلى التعديل بعد الاتفاق عليها و إدراجها في الصفحة.

10- مبالغ الملاحق المرفوضة لنقص تأشيرة لجنة الصفقات العمومية:

الجدول رقم(10): مبالغ الملاحق المرفوضة لنقص تأشيرة لجنة الصفقات العمومية


الرقم	السبب الموجب للتأشيرة	مجموع مبالغ كل حالة	النسبة (%)
1	تعديل تسمية الأطراف المتعاقدة	00,00	00%
2	بند الضمانات المالية	00,00	00%
3	بند الضمانات التقنية	827.000,00	0,2%
4	تمديد آجال التنفيذ	84.901.264,00	21%
5	مبلغ أشغال تكميلية تفوق 10%	20.862.456,00	05%
6	مبلغ زيادة أو نقصان يفوق 10%	301.684.301,00	73,8%
المجموع	المجموع الكلي	408.275.021,00	100

(تم تدوير نسب هذا الجدول إلى الوحدة)

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على وثائق المؤسسة

يظهر لنا في الجدول أعلاه مبالغ الملاحق المرفوضة لنقص تأشير لجنة الصفقات العمومية حيث لم يكن هناك أي مبلغ في ملحق تعديل تسمية الأطراف المتعاقدة وملحق بند الضمانات المالية، بينما كان أكبر مبلغ بداية من ملحق مبلغ زيادة أو نقصان يفوق 10% ثم ملحق تمديد آجال التنفيذ، نهاية بملحق مبلغ أشغال تكميلية تفوق 10% وأصغر مبلغ كان لملحق تمديد آجال التنفيذ.

الشكل رقم (09): مبالغ الملاحق المرفوضة لنقص تأشير لجنة الصفقات العمومية



من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معلومات الجدول رقم (10)

ويرجع سبب ذلك إلى أن ملحق تعديل تسمية أطراف التعاقد لا يحتوي على مبالغ، بل هو عبارة عن تعديل في الجهات المتعاقدة، كذلك الأمر بالنسبة لبند الضمانات المالية إذ يتفق عليها أطراف التعاقد منذ بداية المشروع لدى فهي ثابتة ونادرا ما يحدث فيها تغيير. أما بالنسبة لبند الضمانات التقنية فيحتوي على مبالغ صغيرة لأن الضمانات التقنية تتعلق بتفاصيل الإنجاز والتي تم الاتفاق عليها مسبقا في الجدول الكمي و التفصيلي للصفقة إلا أنه قد تستجد ظروف تستلزم تعديل بعض هذه التفاصيل في الجدول. تمديد آجال التنفيذ: عندما تظهر أشغال تكميلية أو إضافية في الصفقة فإنها تستلزم الزيادة في مدة الإنجاز ومنه زيادة أتعاب متابعة الأشغال.

مبلغ أشغال لتكميلية تفوق 10%: هذا الملحق يتعلق بأشغال البنية التحتية لدى فإن مبلغه كبير. مبلغ زيادة أو نقصان يفوق 10%: أحيانا تكون ملاحق سابقة فلا يتم جمع مبالغها بالزيادة أو النقصان مع مبالغ هذا الملحق بالزيادة أو النقصان مما يؤدي إلى تكرار الأخطاء و زيادة مبلغ الملحق.

11- عدد الملاحق المرفوضة بسبب نقص تقرير الخبير:

إن بعض الملاحق تحرر نتيجة لظهور أشغال لم تكن في الصفقة الأصلية أو لزيادة أشغال أو نقصانها بكميات كبيرة تستدعي تبريرا من قبل الخبير في شكل تقرير يوضح أسباب ظهور هذه الأشغال أو زيادتها أو نقصانها بكميات معتبرة و أي نقص في هذا التقرير يؤدي إلى رفض الملحق.

الجدول رقم(11): عدد الملاحق المرفوضة بسبب نقص تقرير الخبير


الرقم	السبب الموجب لتقرير الخبير	عدد الحالات	النسبة (%)
1	وجود أشغال تكميلية	03	43%
2	وجود أشغال بالزيادة أو بالنقصان بكميات معتبرة	04	57%
المجموع	المجموع الكلي	07	100

(تم تدوير النسب بالتدوير للوحدة)

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على وثائق المؤسسة

يظهر في الجدول أعلاه عدد الملاحق المرفوضة بسبب نقص تقرير الخبير، حيث يوضح حادثتين يتطلب إثر وقوعهما تقرير خبير يبرر سبب حدوثهما، وهما وجود أشغال تكميلية وأشغال بالزيادة أو بالنقصان بكميات معتبرة وذلك بنسب متقاربة جدا.

الشكل رقم(10): عدد الملاحق المرفوضة بسبب نقص تقرير الخبير



من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معلومات الجدول رقم(11)

ويرجع سبب ذلك إلى أنه من الضروري أن ترفق الأشغال التكميلية بتقرير خبير لكونها غير موجودة في الصيغة الأصلية، أما بالنسبة لوجود أشغال بالزيادة أو بالنقصان بكميات معتبرة فيجب إرفاقها بتقرير الخبير لتبرير الزيادة أو النقصان غير الطبيعي للأشغال لأن مقدارها تقديري وغير مضبوط ولنفس السبب فإن ملاحق الأشغال بالزيادة أو النقصان بكميات معتبر تكون أكثر من ملاحق الأشغال التكميلية.

(12) - مبالغ الملاحق المرفوضة بسبب نقص تقرير الخبير:

الجدول رقم (12): مبالغ الملاحق المرفوضة بسبب نقص تقرير الخبير


الرقم	السبب الموجب لتقرير الخبير	مجموع المبالغ	النسبة (%)
1	وجود أشغال تكميلية	44.205.825.70	43%
2	وجود أشغال بالزيادة أو بالنقصان بكميات معتبرة	54.631.157.40	57%
المجموع	المجموع الكلي	9.883.698.310	100

(تم تدوير نسب هذا الجدول للوحدة)

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على وثائق المؤسسة

نلاحظ في الجدول أعلاه مبالغ الملاحق المرفوضة بسبب نقص تقرير الخبير، حيث كان مبلغ الملحق المرفوض بسبب نقص تقرير الخبير لوجود أشغال بالزيادة أو بالنقصان بكميات معتبرة أكبر من مبلغ الملحق المرفوض لوجود أشغال تكميلية.

الشكل رقم (11): مبالغ الملاحق المرفوضة بسبب نقص تقرير الخبير



من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معلومات الجدول رقم (12)

و يرجع سبب ذلك إلى أنه كما يتطلب وجود أشغال تكميلية تمديد آجال التنفيذ فإنه يتطلب زيادة في مبالغ الأشغال أما بالنسبة لوجود أشغال بالزيادة أو بالنقصان بكميات معتبرة فبما أن النقصان أو الزيادة بكميات معتبرة فإن مبالغها تكون معتبرة أيضا.

13- عدد الملاحق المرفوضة بسبب المدة:

من بين شروط إبرام الملحق وعرضه على لجنة الصفقات العمومية أن لا يتجاوز الملحق آجال تنفيذ المشروع إلا في حالات استثنائية-ملحق ضبط الكميات وملحق الغلق- حيث يرفض الملحق في حالة الإخلال بهذا الشرط ويمكن توضيح الحدث الموجب للرفض كما يلي:


الجدول(13): عدد الملاحق المرفوضة بسبب المدة

الرقم	الحدث الموجب للرفض	عدد الحالات	النسبة (%)
1	ملحق خارج مدة الإنجاز	02	50%
2	مدة المتابعة تفوق مدة الإنجاز	02	50%
المجموع		04	100

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على وثائق المؤسسة

نلاحظ في جدول عدد الملاحق المرفوضة بسبب المدة لكل من ملحق خارج مدة الإنجاز و ملحق مدة المتابعة تفوق مدة الإنجاز متساويين عددا ونسبة.

الشكل رقم(12): عدد الملاحق المرفوضة بسبب المدة



من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معلومات الجدول رقم(13)

ويرجع سبب ذلك إلى أن الملحق خارج مدة الإنجاز يكون معظم الأحيان في حالة عدم توقيف الأشغال لأجل إعداد الملحق، أما بالنسبة لمدة المتابعة تفوق مدة الإنجاز تكون في معظم الأحيان نتيجة التأخر في الالتزام بالملحق المتعلق بمدة الأشغال.

16-مبالغ الملاحق المرفوضة بسبب المدة:

الجدول رقم(14): مبالغ الملاحق المرفوضة بسبب المدة


الرقم	الحدث الموجب للرفض	مجموع المبالغ	النسبة (%)
1	ملحق خارج مدة الإنجاز	33.741.500,00	93%
2	مدة المتابعة تفوق مدة الإنجاز	2.522.800,00	7%
	المجموع	36264300,00	100

(تم تدوير النسب للوحدة)

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على وثائق المؤسسة

نلاحظ في جدول مبالغ الملاحق المرفوضة بسبب المدة الفرق الشاسع بين مبلغ الملحق خارج مدة الإنجاز وملحق مدة المتابعة تفوق مدة الإنجاز.

الشكل رقم(13): مبالغ الملاحق المرفوضة بسبب المدة



من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معلومات الجدول رقم(14)

ويرجع سبب ذلك إلى أن الملحق خارج مدة الإنجاز يتعلق بالأشغال فتكون مبالغه كبيرة، أما ملحق مدة المتابعة تفوق مدة الإنجاز يتعلق بالمتابعة فتكون مبالغه صغيرة.

15-عدد الملاحق المرفوضة بسبب الأسعار:

في بعض الأحيان تظهر أشغال تكميلية للأشغال الأصلية في الصفقة تستدعي إبرام ملاحق لتحديد أو تعديل الأسعار وذلك بعد اجتماع الأطراف للتفاوض على أسعار هذه الأشغال وقد تكون الملاحق تخص أشغال تم تخفيضها من المشروع، وقد ترفض هذه الملاحق للأسباب التالية:

الجدول رقم(15): عدد الملاحق المرفوضة بسبب الأسعار


الرقم	السبب الموجب للرفض	عدد الملاحق	النسبة (%)
1	نقص محضر التفاوض على الأسعار للأشغال التكميلية	02	66.7%
2	خفض الأشغال دون خفض السعر	01	33.3%
المجموع		03	100

(تم تدوير النسب للوحدة)

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على وثائق المؤسسة

يبين الجدول أعلاه أن عدد الملاحق المرفوضة بسبب الأسعار لنقص محضر التفاوض على الأسعار للأشغال التكميلية ضعف عدد الملاحق المرفوضة لخفض الأشغال دون خفض السعر.

الشكل رقم(14): عدد الملاحق المرفوضة بسبب الأسعار



من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معلومات الجدول رقم(15)

ويرجع ذلك بالنسبة لنقص محضر التفاوض على الأسعار للأشغال التكميلية كون هذا المحضر ضروريا في الأشغال التكميلية لأن هذه الأشغال لم تكن موجودة ولا مبالغها في الصنفقة الأصلية. أما بالنسبة لخفض الأشغال دون خفض السعر فأحيانا تكون للضمانات التقنية علاقة بالأشغال فأي تغيير على الضمانات التقنية يؤثر على نوعية الأشغال، وبالتالي لابد من تغيير السعر.

16-مبالغ الملاحق المرفوضة بسبب الأسعار:

الجدول(16): مبالغ الملاحق المرفوضة بسبب الأسعار


الرقم	السبب الموجب للرفض	مجموع المبالغ لكل حالة	النسبة (%)
1	نقص محضر التفاوض على الأسعار للأشغال التكميلية	33.774.701,00	81%
2	خفض الأشغال دون خفض السعر	8.000.207,00	19%
المجموع		41.774.908,00	100

(تم تدوير النسب للوحدة)

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على وثائق المؤسسة

يوضح الجدول أعلاه مبالغ الملاحق المرفوضة بسبب الأسعار، حيث كان مبلغ الملحقين المرفوضين لنقص محضر التفاوض على الأسعار للأشغال التكميلية أكبر بكثير من مبلغ الملحق المرفوض لخفض الأشغال دون خفض السعر.

الشكل رقم(15): مبالغ الملاحق المرفوضة بسبب الأسعار



من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معلومات الجدول رقم(16)

ويرجع سبب ذلك إلى أن الأشغال التكميلية تكون مبالغها كبيرة لأنها لم تكن موجودة في الصفقة بالنسبة لنقص محضر التفاوض على الأسعار للأشغال التكميلية، أما بالنسبة لخفض الأشغال دون خفض السعر فتكون نادرة حالة التعديل في الضمانات التقنية و بالتالي مبالغها ليست كبيرة.

17- عدد الملاحق المرفوضة بسبب التأثير على موضوع الصفقة:

بما أن الشرط الأساسي لإبرام الملحق هو عدم تأثيره على الموضوع الأصلي للصفقة و الالتزام بالأشغال المحددة ضمن ذلك الموضوع فإن الملاحق المخالفة لما سبق مرفوضة حتميا للأسباب التالية:


الجدول(17): عدد الملاحق المرفوضة بسبب التأثير على موضوع الصفقة

الرقم	السبب الموجب للرفض	عدد الملاحق	النسبة (%)
1	تأثير الملحق بصورة أساسية على موضوع الصفقة	02	40%
2	وجود أشغال لا تدخل ضمن الموضوع الأصلي للصفقة	03	60%
المجموع			100

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على وثائق المؤسسة

نلاحظ في الجدول أعلاه أن الملاحق المرفوضة بسبب التأثير على موضوع الصفقة بسبب تأثير الملحق بصورة أساسية على موضوع الصفقة أقل من تلك التي رفضت لوجود أشغال لا تدخل ضمن الموضوع الأصلي للصفقة بملحق واحد.

الشكل رقم(16): عدد الملاحق المرفوضة بسبب التأثير على موضوع الصفقة



من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معلومات الجدول رقم(17)

و ذلك لأنه لا يمكن للملحق أن يؤثر بصورة أساسية على موضوع الصفقة بزيادة أو نقصان أشغال تؤثر على موضوع الصفقة وهذا بالنسبة للملاحق المرفوضة بسبب تأثير الملحق بصورة أساسية على موضوع الصفقة. أما بالنسبة للملاحق المرفوضة لوجود أشغال لا تدخل ضمن الموضوع الأصلي للصفقة، ذلك أن لكل صفقة موضوعا خاصا بها فلا يمكن للملحق إضافة أي أشغال لا تدخل ضمن موضوع الصفقة.

18- مبالغ الملاحق المرفوضة بسبب التأثير على موضوع الصفقة:

الجدول رقم(18): مبالغ الملاحق المرفوضة بسبب التأثير على موضوع الصفقة


الرقم	السبب الموجب للرفض	مجموع المبالغ	النسبة (%)
1	تأثير الملحق بصورة أساسية على موضوع الصفقة	1.520.007,00	07%
2	وجود أشغال لا تدخل ضمن الموضوع الأصلي للصفقة	20.895.450,00	93%
المجموع	المجموع الكلي	22.415.457	100

(تم تدوير النسب للوحدة)

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على وثائق المؤسسة

نلاحظ في جدول مبالغ الملاحق المرفوضة بسبب التأثير على موضوع الصفقة أعلاه أن الملحق الذي يؤثر بصورة أساسية على موضوع الصفقة نسبته أصغر بكثير مقارنة بالملاحق المرفوضة لوجود أشغال لا تدخل ضمن الموضوع الأصلي للصفقة.

الشكل رقم(17): مبالغ الملاحق المرفوضة بسبب التأثير على موضوع الصفقة



من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معلومات الجدول رقم(18)

ويرجع سبب ذلك إلى أنه في الحالة الأولى نادرا ما يؤثر الملحق على الصفقة، ووفق ما جاءت به المادة 136 من قانون الصفقات العمومية أنه "لا يمكن أن يؤثر الملحق بصورة أساسية على توازن الصفقة، ما عدا في حالة ما إذا طرأت تبعات تقنية لم تكن متوقعة و خارجة عن إرادة الأطراف. وزيادة على ذلك، لا يمكن أن يغير الملحق موضوع الصفقة أو مداها.

أما في الحالة الثانية فلصعوبة التمييز بين الأشغال التي تدخل والتي لا تدخل ضمن موضوع الصفقة (اختلاف وجهات النظر) ومبلغها كبير مقارنة بالأولى لأن حالاتها متكررة.

الفرع الثاني: المقارنة بين التأثيرات المختلفة للملاحق على النفقات العمومية

بعد دراسة الجداول السابقة وتحليلها و تفسيرها سنقوم بدراسة مقارنة بين حالات رفض الملاحق حسب عددها و مبالغها و خطواتها من خلال تحليل و تفسير 3 جداول كما يلي:

(1)-المقارنة بين حالات رفض الملحق حسب العدد:

بعد الإطلاع على عدد الملاحق المرفوضة في الجداول السابقة ودراسة كل حالة رفض و مسيبتها سنقوم بمقارنة عدد الملاحق المرفوضة من حيث سبب الرفض في الجدول التالي:


الجدول رقم(19): المقارنة بين حالات رفض الملحق حسب العدد

النسبة	العدد الكلي	التفصيل		الرقم الجزئي	سبب الرفض	الرقم
		العدد الجزئي	تفصيل السبب الموجب للرفض			
%40	12	01	تعديل تسمية الأطراف المتعاقدة	1	نقص تأشيرة لجنة الصفقات العمومية	1
		00	بند الضمانات المالية	2		
		02	بند الضمانات التقنية	3		
		04	تمديد آجال التنفيذ	4		
		03	مبلغ أشغال تكميلية تفوق 10%	5		
		02	مبلغ زيادة أو نقصان يفوق 10%	6		
%23	07	03	وجود أشغال تكميلية	1	نقص تقرير الخبير	2
		04	وجود أشغال بالزيادة أو بالنقصان بكميات معتبرة	2		
%13	04	02	ملحق خارج مدة الإنجاز	1	مدة الإنجاز	3
		02	مدة المتابعة تفوق مدة الإنجاز	2		
%10	03	02	نقص محضر التفاوض على الأسعار للأشغال التكميلية	1	الأسعار	4
		01	خفض الأشغال دون خفض السعر	2		
%16	05	02	تأثير الملحق بصورة أساسية على موضوع الصفقة	1		5

		03	وجود أشغال لا تدخل ضمن الموضوع الأصلي للصفقة	2		
المجموع						100
	31					100

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الجداول السابقة لرفض الملاحق حسب العدد نلاحظ من خلال جدول المقارنة بين حالات رفض الملحق حسب العدد أن أكبر عدد من الملاحق قد رفض لنقص تأشيرة لجنة الصفقات وخصوصا بسبب تمديد آجال التنفيذ، ثم لنقص تقرير الخبير وبالأخص لوجود أشغال بالزيادة أو بالنقصان بكميات معتبرة، أيضا الملاحق التي رفضت بسبب التأثير على موضوع الصفقة خصوصا لوجود أشغال لا تدخل ضمن الموضوع الأصلي للصفقة، ثم الملاحق التي رفضت بسبب مدة الإنجاز لأن مدة المتابعة تفوق مدة الإنجاز وملحق خارج مدة الإنجاز بنفس العدد، نهاية بالأسعار التي رفضت ملاحقها لنقص محضر التفاوض على الأسعار للأشغال التكميلية وخفض الأشغال دون خفض السعر بكمية مقاربة.

الشكل رقم(18): المقارنة بين حالات رفض الملحق حسب العدد



من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معلومات الجدول رقم(19)

و يرجع سبب ذلك حسب أسباب الرفض إلى ما يلي:

- 1/- نقص تأشيرة لجنة الصفقات العمومية: إن الأسباب التي تلزم المصلحة المتعاقدة عرض الملحق على لجنة الصفقات متعددة، أيضا لتفادي رقابة لجنة الصفقات العمومية نظرا لطول المدة وحدة الرقابة.
- 2/- نقص تقرير الخبير: معظم حالات الملاحق يكون فيها أشغال تستدعي تقريرا من الخبير (أشغال تكميلية وأشغال بالزيادة أو النقصان بكميات معتبرة).
- 3/- مدة الإنجاز: عدد الملاحق المرفوضة في هذه الحالة نادرا ما تكون، وإذا ما حدثت فإنها تكون نتيجة لخلل في الالتزام حيث أن تقديم ملحق الزيادة في مدة المتابعة قد سبق ملحق زيادة الأشغال.
- 4/- الأسعار: وحالاتها نادرة الحدوث عموما، فتكون حالة نقص محضر التفاوض على الأسعار

للأشغال التكميلية لمجرد نسيان تقديم محضر التفاوض رغم وجوده، أما بالنسبة لخفض الأشغال دون خفض السعر فتتعلق بمواصفات تقنية تتغير في الأشغال ولا يتم تغيير أسعارها. 5/- التأثير على موضوع الصفقة: عندما تصل التغيرات التي تطرأ على الصفقة إلى التأثير على موضوعها فهذا يبرز أن الدراسة الأولية لجل المشاريع لم تكن ناجعة ويمكن أن يكون بسبب أقدمية المشروع وطول مدته.

(2)-المقارنة بين حالات رفض الملاحق حسب المبالغ:

بعد دراسة مبالغ الملاحق المرفوضة في الجداول السابقة ومقارنة حالات رفض الملاحق من حيث العدد يستلزم ذلك مقارنة مبالغ الملاحق المرفوضة وفق حالات الرفض في الجدول التالي:


الجدول رقم(20): المقارنة بين حالات رفض الملاحق حسب المبالغ

النسبة (%)	المبلغ الكلي	التفصيل		الرقم الجزئي	سبب الرفض	الرقم
		المبلغ الجزئي	تفصيل السبب الموجب للرفض			
%04	408.275.021,00	00,00	تعديل تسمية الأطراف المتعاقدة	1	نقص تأشير لجنة الصفقات العمومية	1
		00,00	بند الضمانات المالية	2		
		827.000,00	بند الضمانات التقنية	3		
		84.901.264,00	تمديد آجال التنفيذ	4		
		20.862.456,00	مبلغ أشغال تكميلية تفوق 10%	5		
		301.684.301,00	مبلغ زيادة أو نقصان يفوق 10%	6		
%95	9.883.698.310,00	4.420.582.570,00	وجود أشغال تكميلية	1	نقص تقرير الخبير	2
		5.463.115.740,00	وجود أشغال بالزيادة أو بالنقصان بكميات معتبرة	2		
%0,3	36.264.300,00	33.741.500,00	ملحق خارج مدة الإنجاز	1	مدة الإنجاز	3
		2.522.800,00	مدة المتابعة تفوق مدة الإنجاز	2		

41.774.908,00	33.774.701,00	نقص محضر التفاوض على الأسعار للأشغال التكميلية	1	الأسعار	4
			2		
22.415.457,00	1.520.007,00	تأثير الملحق بصورة أساسية على موضوع الصفقة	1	التأثير على موضوع الصفقة	5
			2		
10.392.427.996,00	%100	المجموع			

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الجداول السابقة لرفض الملاحق حسب المبلغ
نلاحظ من خلال جدول مقارنة مبالغ الملاحق المرفوضة وفق سبب رفضها أن أكبر مبلغ رفض ملحقه كان بسبب نقص الخبر حيث كان المبلغ بنسبة 95% من إجمالي مبالغ الملاحق المرفوضة، ثم يأتي مبلغ الملاحق المرفوضة لنقص تأشيرة الصفقات العمومية بنسبة 40%، نهاية بمبالغ كل من الملاحق التي رفضت بسبب الأسعار، مدة الإنجاز، والتأثير على موضوع الصفقة بنسب 0,5%، 0,3%، و 0,2% على التوالي.

الشكل رقم (20): المقارنة بين حالات رفض الملحق حسب المبلغ



من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معلومات الجدول رقم (20)

ويرجع سبب ذلك أساسا إلى ما يلي:

- 1/- نقص تأشيرة لجنة الصفقات العمومية: كلما زاد عدد الحالات زاد عدد الملاحق وبالتالي تزداد المبالغ ولأن معظم الحالات متعلقة بصفقات الأشغال وهذا النوع من الصفقات مبالغه كبيرة.
- 2/- نقص تقرير الخبير: إن تقرير الخبير يتعلق بأشغال تكميلية و أشغال بالزيادة أو النقصان وهذا يعني أن الملاحق المرفوضة لنقص تقرير الخبير لها علاقة مباشرة بالمبالغ.
- 3/- مدة الإنجاز: عادة مدة الإنجاز لا تتعلق مباشرة بالمبالغ، إلا أنه أحيانا في الملاحق المتعلقة بصفقات المتابعة والمراقبة تتعلق مباشرة بالمبالغ.
- 4/- الأسعار: رغم أن عدد ملاحقهم كان قليلا إلا أن مبالغهم معتبرة نوعا ما وذلك لكونها تتعلق بالأسعار الخاصة بالأشغال.
- 5/- التأثير على موضوع الصفقة: القانون ينص صراحة على منع هذه الحالة فلا يمكن للملاحق أن يؤثر بصورة أساسية على الصفقة لأنه وحسب المادة 136 من قانون الصفقات العمومية أنه: "ومهما يكن من أمر فإنه لا يمكن أن يؤثر الملاحق بصورة أساسية على توازن الصفقة، ماعدا في حالة ما إذا طرأت تبعات تقنية لم تكن متوقعة وخارجة عن إرادة الأطراف. و زيادة على ذلك، لا يمكن أن يغير الملاحق موضوع الصفقة أو مداها."

3- المقارنة بين حالات رفض الملاحق حسب الخطوات المتبعة للتدقيق في الملاحق:

عندما يتم اللجوء إلى إبرام الملاحق من طرف المصلحة المتعاقدة فإنه يمر بعدة خطوات لمراقبته و المصادقة عليه، فإن عدم مرور الملاحق بهذه المراحل أو بأحدها دون الأخرى قد يؤدي إلى رفض الملاحق حسب حالات النقص أو الخطأ، وستتم المقارنة بين هذه الحالات من حيث الخطوات المتبعة في الجدول التالي:


الجدول (21): المقارنة بين حالات رفض الملاحق حسب الخطوات المتبعة للتدقيق في الملاحق

الرقم	حالة الرفض	الخطوات المتبعة	عدد الخطوات	النسبة
1	نقص تأشيرة لجنة الصفقات العمومية	<p>_تصفح الوثائق والاطلاع على مشروع الملحق والصفقة الأصلية والملاحق السابقة والتقرير التقديمي والتدقيق في الأمر بإنجاز الأشغال والتوقف و الاستئناف.</p> <p>- التأكد من عدم وجود حالات تستدعي عرض مشروع الملحق على لجنة الصفقات العمومية.</p> <p>-التأكد من وجود أو عدم وجود ختم تأشيرة لجنة الصفقات العمومية في صفحات الملحق.</p> <p>_التأكد من الوثائق المرفقة(مذكرة تحليلية،مقرر تأشيرة لجنة الصفقات العمومية)</p>	04	%19
2	نقص تقرير الخبير	<p>_تصفح الوثائق والاطلاع على مشروع الملحق والصفقة الأصلية والملاحق السابقة والتقرير التقديمي والتدقيق في الأمر بإنجاز الأشغال والتوقف و الاستئناف.</p> <p>_التأكد من وجود أو عدم وجود أشغال تكميلية.</p> <p>_التأكد من وجود أو عدم وجود أشغال بالزيادة أو النقصان بكميات معتبرة.</p> <p>_التأكد من وجود تقرير الخبير في الوثائق(مبررات الزيادة في الأشغال سواء كانت إضافة أو تكميلية) وذلك يكون محضر تقرير الخبير.</p>	04	%19

3	مدة الإنجاز	<p>_تصفح الوثائق والاطلاع على مشروع الملحق والصفحة الأصلية والملاحق السابقة والتقارير التقديمي والتدقيق في الأمر بإنجاز الأشغال والتوقف و الاستئناف.</p> <p>_الإطلاع على مدة الإنجاز الأصلية.</p> <p>_التأكد من مدة إنجاز الأشغال التي تتعلق بهذه المراقبة و المتابعة.</p> <p>_مقارنة مدة المراقبة و المتابعة و مبلغها إذا كانت أقل أو تساوي مدة الإنجاز.</p>	04	%19
4	الأسعار	<p>- تصفح الوثائق والاطلاع على مشروع الملحق والصفحة الأصلية والملاحق السابقة والتقارير التقديمي والتدقيق في الأمر بإنجاز الأشغال والتوقف و الاستئناف.</p> <p>_ التأكد من وجود أشغال تكميلية.</p> <p>_ الإطلاع على محضر التفاوض على الأسعار الخاص بالأشغال.</p> <p>_المقارنة بين هذا المحضر و المبالغ الموجودة في الملحق.</p>	04	%19
5	التأثير على موضوع الصفقة	<p>- تصفح الوثائق والاطلاع على مشروع الملحق والصفحة الأصلية والملاحق السابقة والتقارير التقديمي والتدقيق في الأمر بإنجاز الأشغال والتوقف و الاستئناف.</p> <p>- التأكد من الموضوع الأصلي للصفقة.</p> <p>- التأكد من وجود أشغال تكميلية.</p> <p>_ التأكد من أن الأشغال التكميلية تدخل ضمن الموضوع الأصلي للصفقة.</p> <p>_ التأكد من أن الأشغال التكميلية لا تؤثر على الموضوع الأصلي للصفقة.</p>	05	24%
المجموع			21	100%

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الجداول السابقة لرفض الملاحق حسب الخطوات المتبعة نجد في جدول مقارنة الملاحق المرفوضة حسب الخطوات المتبعة أعلاه أن جميع الملاحق التي رفضت قد مرت بنفس عدد المراحل ما عدا تلك التي رفضت بسبب التأثير على موضوع الصفقة فقد مرت بخمس مراحل حيث تشترك جميع حالات الرفض في الخطوة الأولى عند استلام الملحق ثم تختلف بقية المراحل وذلك وفقا لطبيعة الملحق المرفوض و وفقا لحالة الرفض.

الشكل رقم(21): المقارنة بين حالات رفض الملحق حسب المراحل المتبعة



من إعداد الطالبتين بناء على معلومات الجدول رقم(21)

ويرجع سبب ذلك إلى أن المراحل المتبعة في الملاحق المرفوضة حسب حالات الرفض تشترك جميعا في المرحلة الأولى والتي تتمثل في الإطلاع على الوثائق المرفقة مع الملحق لدى فهي مرحلة أساسية كونها تمثل معطيات الملحق، بعدها تختلف المراحل الثلاثة حسب حالة الرفض، أما الحالة الأخيرة والمتمثلة في التأثير على موضوع الصفقة فتمر بخمس مراحل كونها حالة مصيرية بالنسبة للصفقة فيمر ملحقها بمراحل أكثر.

خلاصة الفصل الثاني:

من خلال هذا الفصل المتمثل في الدراسة الميدانية للرقابة على ملاحق الصفقات العمومية و أثرها على النفقات العمومية في المراقبة المالية لولاية -أدرار- وجدنا بأن هذه الأخيرة تتكفل بمهمة المراقبة التي تسبق تنفيذ وصرف النفقات العمومية الخاصة بالصفقات العمومية على مستوى الولاية- بالنسبة للعمليات غير الممركزة- كما أن المراقب المالي قبل منح التأشيرة يقوم بدراسة مشاريع الصفقات أو الملاحق من الناحية القانونية و التنظيمية ومطابقتها مع الإجراءات و الآليات المعمول بها وكذا الوثائق الثبوتية التي تثبت صحة إجراءات العمليات، كذلك تعرفنا على تنظيم مصالح المراقبة المالية لولاية -أدرار- اتضح لنا بأنه تتم مراقبة النفقات الخاصة بالصفقات العمومية (نفقات التجهيز) بمكتب عمليات التجهيز و الصفقات العمومية وتقوم عملية الرقابة بمنح تأشيرة المراقب المالي لتنفيذ النفقة، وفي حالة وجود أخطاء أو عدم مطابقة الوثائق للقوانين المعمول بها تكون محل رفض مؤقت أو نهائي، وهنا يمكن للمصلحة المتعاقدة أن تلجأ إلى إبرام ملاحق للصفقة في إطار أحكام المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في سبتمبر سنة 2015، المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، تمر هذه الملاحق على رقابة هيئة الرقابة المالية أو لجنة الصفقات العمومية وذلك حسب طبيعة الملحق حيث تنوعت الملاحق حسب الظروف الطارئة على المشروع أو التغيرات أو الأخطاء المصاحبة للأشغال، و التي تستلزم إبرام الملحق لتصحيح الخطأ الذي تعرضت له الصفقة وبالتالي ترشيد النفقات العمومية و الحفاظ على المال العام وهذا ما تهدف له أساسا هيئة الرقابة المالية لولاية -أدرار-.

خاتمة

خاتمة:

كانت هناك من خلال هذه الدراسة محاولة للتعرف على ملاحق الصفقات العمومية و تأثيرها على النفقات العمومية، وقد قمنا بدارستنا التطبيقية في الرقابة المالية لولاية أدرار نظرا لأهميتها في تدقيق و مراقبة الصفقات العمومية وملاحقها وكيفية تأثير هذه الأخيرة على النفقات العمومية ، وذلك وفقا لقانون الصفقات العمومية و المراسيم المخصصة لهذا الموضوع - ملاحق الصفقات العمومية - من أجل الحفاظ على المال العام و حمايته من الفساد.

كما أخضع المشرع الجزائري حالات الملحق لضوابط لا يمكن تجاوزها أو الإخلال بها، كذلك الملاحق التي تتجاوز مبالغها نسبة 10% من المبلغ الأصلي للصفقة لرقابة لجنة الصفقات العمومية للتأكد من صحة الملحق وتبرير دوافعه بشرط عدم تأثيره على الموضوع الأصلي للصفقة.

و في ما يلي نستعرض لكم أهم النتائج التي توصلنا إليها:

✓ النتائج العامة:

- الصفقة العمومية وسيلة قانونية تستخدمها الدولة لإنجاز مشاريع تحقق المصلحة العامة بالدرجة الأولى، و المصلحة الخاصة بالدرجة الثانية.
 - كل من ملاحق الصفقات العمومية والنفقات العمومية تستهدفان الحفاظ على المال العام.
 - الملحق وثيقة تعاقدية تابعة للصفقة.
 - وجود ملحق يستدعي بالضرورة وجود صفقة أصلية للمشروع.
 - كل من الصفقات العمومية و النفقات العمومية يحقق منفعة عامة.
 - تعتبر النفقة العامة أهم المصادر لتحقيق أهداف الدولة.
 - تعتبر الرقابة المالية رقابة قبلية للنفقة.
- ✓ النتائج الخاصة بالدراسة الميدانية:

- إن السبب الرئيسي لوجود الملحق هو عدم نجاعة الدراسة الأولية للصفقة.
- إن أهم شوط قبول ملاحق الصفقات العمومية والمصادقة عليها هو عدم المساس بالموضوع الأصلي للصفقة.
- كل نوع من أنواع الملاحق وجد إثر تغير واحد في الصفقة وسمي كل نوع وفق ذلك التغير، ما عدا في حالة وجود أشغال تكميلية فتستدعي وجود ملحقين الأول للأشغال التكميلية والثاني للأسعار الجديدة.
- يعتبر ملحق الغلق في الحالة العادية هو الملحق النهائي و الذي تقفل به الصفقة فلا يوجد أي تعديل بعده في إلا في حالة الملحق التصحيحي.

- أعوان مكتب الصفقات العمومية هم من يقومون بدراسة ومراقبة مشاريع الصفقات العمومية والملاحق التابعة لها تحت إشراف المراقب المالي في المراقبة المالية لولاية أدرار.
- يمثل التنوع في ملاحق الصفقات العمومية تنوع في التغييرات التي طرأت على الصفقة.
- ليس من الضرورة أن يرتفع عدد الملاحق كلما ارتفع عدد الصفقات فمن الممكن أن يرتفع عدد الصفقات و لا تحتوي على ملاحق.
- في معظم صفقات الأشغال لسنة 2019 وجدنا بأن عدد الملاحق حالة الزيادة أكبر من الملاحق حالة النقصان، وذلك لطبيعة الأشغال لأنها عادة ما تكون بها أشغال بالزيادة لا بالنقصان.
- لا يوجد ملحق الغلق وملحق ضبط الكميات في صفقات الأشغال العمومية لسنة 2019 ذلك أن الأشغال بالزيادة تمت في إطار الإنجاز.
- من بين التغييرات التي إذا طرأت على الصفقة العمومية فإنها تخضع ملاحقها لرقابة لجنة الصفقات العمومية للمصادقة عليها تعديل تسمية أطراف التعاقد أو تمديد آجال التنفيذ، ولكن أي نقص في تأشير لجنة الصفقات العمومية يؤدي إلى رفض الملحق.
- توجد ملاحق لا تؤثر ماليا على الصفقات العمومية مثل ملحق تعديل تسمية الأطراف المتعاقدة، أو ملحق بند الضمانات المالية ذلك أنها تعدل في الصفقة كتابيا فقط كونها عديمة الأثر المالي.
- في حالة وجود أشغال تكميلية للصفقة فإنه يتم عقد اجتماع للتفاوض على أسعار هذه الأشغال وفي حال نقص محضر التفاوض فإنه يتم رفض الملحق.
- قد ترفض بعض الملاحق بسبب تأثيرها على موضوع الصفقة الأصلية و ذلك لطول مدة الإنجاز مما أدى إلى إجراء العديد من التغييرات على الصفقة أدت في الأخير إلى المساس بموضوعها وهي حالات نادرة وترفض ملاحقها حالة حدوثها.
- أكثر من نصف عدد الملاحق قد رفض لأسباب متعددة أهمها نقص تأشير لجنة الصفقات العمومية.
- تمر ملاحق الصفقات العمومية بجملة من المراحل تتبعها الرقابة المالية لمراقبتها و التحقق من صحتها.
- تشترك ملاحق الصفقات العمومية في المرحلة الأولى للرقابة المالية - و المتمثلة في تصفح الوثائق و الإطلاع على مشروع الملحق و الصفقة الأصلية والملاحق السابقة و التقرير التقديمي و التدقيق في الأمر بإنجاز الأشغال و التوقف و الاستئناف- كونها المرحلة الأولى للرقابة على مختلف حالات الملاحق.

- جل الملاحق المرفوضة قد مرت بأربع مراحل تختلف حسب حالة الملحق.

ومن خلال النتائج المتوصل اليها نوصي بما يلي:

- ✓ الاهتمام أكثر بمرحلة الدراسة الأولية لمشروع الصفقة العمومية فنجاعة هذه الدراسة يقلل من ضرورة إبرام الملاحق في مستقبل الصفقات العمومية.
- ✓ تدعيم مكتب الصفقات العمومية و عمليات التجهيز بإطارات متخصصة في مجال الرقابة على ملاحق الصفقات العمومية، نظرا للعدد الكبير للصفقات و الملاحق التي تحتاج إلى دراسة معمقة و رقابة في وقت محدد (10 أيام).
- ✓ على قانون الصفقات العمومية أن يحدد مواد قانونية توضح جزاء الخبير الذي يقوم بدراسة غير مكتملة أو غير ناجعة لمشروع الصفقة فهذا يعرقل سيرها و بالتالي إعاقه تلبية المصالح العامة إلا في حالة حدوث ظروف أو مستجدات قاهرة لا يستطيع مكتب الدراسات المختص دراستها أو توقعها.

آفاق البحث:

و نأمل أخيرا أننا قد وفقنا إلى حد كبير في بحثنا هذا و أن تكون هناك دراسات أكثر تعمقا في هذا المجال كما نقترح بعض العناوين التي من الممكن أن تكون بمثابة دراسات مستقبلية:

- سبل تدنأت ملاحق الصفقات العمومية في إطار قانون الصفقات العمومية.
- دور الفصل بين الملاحق الصفقات العمومية في الحد من إهدار المال العام.
- ملاحق الصفقات العمومية و دورها في صرف النفقات العمومية.

قائمة المراجع

و المصادر

قائمة المراجع و المصادر:

أ- الكتب:

- 1- كراش دحو، الملحق في الصفقات العمومية في القانون الجزائري و الفرنسي، الطبعة 2، التجزئة التعاونية الدواجن حي الكيفان، تلمسان، النشر الجامعي الجديد، 2017.
- 2- محمد خير العكام، الرقابة المالية، من منشورات الجامعة الافتراضية السورية، الجمهورية العربية السورية سنة 2018.

ب- المذكرات:

- 1- دراسة، طاوش قندوزي، (2014/2013)، تأثير النفقات العمومية على النمو الاقتصادي-دراسة حالة الجزائر (1970-2012).
- 2- خيضري حمزة، آليات حماية المال العام في إطار الصفقات العمومية.
- 3- حليمي منال، تنظيم الصفقات العمومية وضمانات حفظ المال العام في الجزائر.
- 4- بصديق محمد، النفقات العامة للجزائر في ظل الإصلاحات الاقتصادية.
- 5- شقطي سهام، النظام القانوني للملحق في الصفقة العمومية في الجزائر.
- 6- دراسة، بن سليمان فايزة، حوكمة الصفقات العمومية.
- 7- مشعلي مريم و عثمانية نسرين، دور الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية في الإدارات العمومية.
- 8- طلحاوي عبد العالي و دحماني زكرياء، (2018/2017)، أهمية المراقب المالي في ترشيد النفقات العمومية (دراسة حالة في جامعة أحمد دراية-أدرار)، جامعة أدرار.

د- المراسيم و القوانين التنظيمية:

- 1- المرسوم التنفيذي رقم 11- 118، المتعلق بالموافقة على النظام الداخلي النموذجي للجنة الصفقات العمومية، الصادر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية رقم 16/مارس 2011.
- 2- المرسوم التنفيذي رقم 11-381 مؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1432 هـ الموافق ل 21 نوفمبر 2011 يتعلق بمصالح المراقبة المالية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 64 الصفحة 20.
- 3- المادة 05 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 19 شعبان 1433 هـ الموافق ل 09 يوليو 2012 يحدد عدد المراقبين الماليين والمراقبين الماليين المساعدين وكذا تنظيم مصالح المراقبة المالية في مكاتب و فروع، طبقا لأحكام المادة 08 من المرسوم التنفيذي رقم 11-381، ص 23.
- 4- المادة 41 من المرسوم التنفيذي رقم 11-118 المتعلق بالموافقة على نظام الصفقات العمومية، الصادر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية رقم 16 مارس 2011 الصفحة 26.

(5)- المادة 07 من المرسوم التنفيذي رقم 11-381 المؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1432 هـ الموافق ل 21 نوفمبر سنة 2011 يتعلق بمصالح المراقبة المالية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 64 ص20.

(6)-المادة 138 من المرسوم الرئاسي رقم 15/247 المؤرخ في 16سبتمبر سنة 2015، يتضمن تنظيم الصفقات العمومية.

د/- المقابلات:

(1)- مقابلة شخصية مع المراقب المالي المساعد الأول للرقابة المالية لولاية أدرار "بكرابي عبد الله" في 2020/03/08على الساعة 14:30 مساء.

(2)- مقابلة شخصية مع أحد أعوان الرقابة المالية"تواري شادلي" في المكتب رقم04 "نفقات التجهيز والصفقات العمومية"، في 2020/05/10على الساعة 10:30صباحا.

(3)- مقابلة شخصية مع أحد أعوان الرقابة المالية"تواري شادلي" في المكتب رقم04 "نفقات التجهيز والصفقات العمومية"، في 2020/05/21على الساعة 09:00صباحا.

(4)- مقابلة شخصية مع أحد أعوان الرقابة المالية"تواري شادلي" في المكتب رقم04 "نفقات التجهيز والصفقات العمومية"، في2020/06/03على الساعة 09:30صباحا.

و/- الكتب الأجنبية:

1) – Code des Marchés publics،Alger،2019، Huitième édition ، BERTI Edition .

الملاحق

الملحق رقم (01)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية


REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES TRAVAUX PUBLICS ET DES TRANSPORTS

WILAYA D'ADRAR

DIRECTION DES TRAVAUX PUBLICS

N.I.E: 4080 15 0000 1062



AVENANT N° 01 AU MARCHÉ

N°120/2018 DU 12/08/2018

visa CF N°1366 du 03/10/2018

OPERATION: Construction de la route Tsabit (Adrar)-Chenachen (Tindouf) sur 623 Km
-Tronçon de 523 Km dans la wilaya d'Adrar.

N° OPERATION: NF 5. 8-262-101-0000

PROJET: Lot n° 07 : Construction de la route Tsabit limite de wilaya d'Adrar sur 523
Km avec Bretelle reliant Bouda- Tsabit

LE SERVICE CONTRACTANT : Direction Des Travaux Publics De La Wilaya d'Adrar

LE COCONTRACTANT :

للملحق رقم (02)


REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE
MINISTERE DES TRAVAUX PUBLICS ET DES TRANSPORTS
DIRECTION DES TRAVAUX PUBLICS DE LA WILAYA D'ADRAR
DE LA WILAYA D'ADRAR

OPERATION N° : NF.5.522.8.262.101.09.05

INTITULEE DE L'OPERATION : Construction de la route Tsabit (Adrar)-Chenachen (Tindouf) sur 623 Km

- Tronçon de 523 Km dans la wilaya d'Adrar

Projet : Lot n07 : Construction de la route Tsabit limite de wilaya d'adrar sur 523 Km avec
 Bretelle reliant Bouda- Tsabit



AVENANT N° 01

DEVIS QUANTITATIF ET ESTIMATIF

TRAVAUX SUPPLEMENTAIRES

n°	Désignation des travaux	U	Quantité	P.U	Montant
SECTION 2 : TERRASSEMENT					
2					
2-1	Décapage de la terre végétale	M ²	125 000,00	150	18 750 000,00
2-2	Déblai mis en remblai	M ³	11 574,00	700	8 101 800,00
SECTION 3 : CORPS DE CHAUSSEE					
3					
3-1	Fourniture, transport et mise en œuvre de la couche de fondation en tuf sélectionné 0/40 sur 20 cm	M ³	42 319,60	1 100,00	46 551 560,00
3-2	Fourniture, transport et mise en œuvre de la couche de base en tuf sélectionné 0/20 sur 15 cm	M ³	31 739,70	1 100,00	34 913 670,00
SECTION 4 : REVETEMENT					
4					
4-1	Imprégnation en cut back 0/1	M ²	121 926,00	180,00	21 946 680,00
4-2	Revêtement en tri couche 15/25-8/15 -3/8	M ²	121 926,00	1 000,00	121 926 000,00
Montant Total HT					47 911 210,00
TVA 19 %					9 103 130,00
Montant Total TTC					57 014 340,00

Arreté le présent devis du marché initial à la somme de (en TTC) : .

TROIS CENT MILLION CENT CINQ MILLE SEPT CENT CINQUANTE QUATRE D.A ET 90 CENT

A Adrar, le

LE COCONTRACTANT

A Adrar, le

LE SERVICE CONTRACTANT



الملحق رقم (04)

Av2-10 km.doc

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

WILAYA D'ADRAR

DIRECTION DES TRAVAUX PUBLICS

PROGRAMME : P.C.C.E 2014

N° Opération : NK5. 1.214-201

Opération :

Remise à niveau des routes nationales

-Tranche2014-

والتربية
مجلس
رقم
في

AVENANT N°02

MARCHE DE TRAVAUX

N° : 19/2016 DU 17/01/2016

Visa CF : du 16/03/2016 sous n°113

- Lot n°01 : Entretien de la RN51 du PK 215+000 au PK 255+000 sur un linéaire de 40km

LE SERVICE CONTRACTANT : Monsieur Le Ministre Des Travaux Publics, représenté par Monsieur le Directeur des Travaux Publics de la wilaya d'Adrar.

LE CO-CONTRACTANT :

الملحق رقم (06)

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTRE DES TRAVAUX PUBLICS ET DES TRANSPORTS

WILAYA D'ADRAR

DIRECTION DES TRAVAUX PUBLICS

NIF 4080 15 00000 1062

Programme : PSS 2007

Numéro l'opération : 5 1.2.262.101.

Opération : Réalisation D'un Tronçon De Route Sur 180 Km Reliant Tinerkouk
a El-Bayadh

**Avenant N°01 AU
MARCHE N° 14/2017
CMW N° 179/2017 du 25/07/2017
VISA CF N° 2209 DU 12/10/2017**

Projet : SECTION D: Revêtement En Béton Bitumineux En Trois (03) Lots
- **Lot N°02**: Revêtement En Béton Bitumineux d'un tronçon de 25 km

LE SERVICE CONTRACTANT : Monsieur le Monsieur Le Wali De la Wilaya
d'Adrar, représenté par le Directeur des Travaux Publics de la wilaya D'Adrar

LE COCONTRACTANT :

الملحق رقم (09)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة الأشغال العمومية والنقل

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE
MINISTERE DES TRAVAUX PUBLICS ET DES TRANSPORTS

DIRECTION DES TRAVAUX PUBLICS
DE LA WILAYA D'ADRAR
SERVICE DE DEVELOPPEMENT DES
INFRASTRUCTURES ROUTIERES

ديريية الأشغال العمومية
لولاية أدرار

Procès Verbal de Négociation

Opération : Construction de la route

Projet : Lot n°

L'an Deux Mille Dix Huit et le Douze du mois d'Avril à 10h00, sous la présidence de Monsieur MOURI Lotfi Directeur des Travaux Publics de la wilaya d'Adrar, une réunion de travail s'est tenue au siège de la DTP d'Adrar, en présence des représentants de l'Entreprise Publique des Travaux Routiers (Centre ()), ayant eu pour ordre du jour la négociation des prix unitaires du projet sus-cité

Etaient présents :

- Mr : : CHEF DE SERVICE ADRAR.
- Mr : : CHARGE DE PROJET D'ADRAR.
- Mr : : DIRECTEUR DE POLE DE L'ENTREPRISE

Après discussion et débats, les deux parties se sont mis d'accord sur les prix unitaires énumérés dans le bordereau des prix unitaires ci-joint, tenant compte des prix unitaires de référence praticable du relief difficile de la région, et des grandes distances d'approvisionnement et le délai de réalisation :

Le délai de réalisation arrêté est de Huit (08) mois.

N°	Désignation des travaux	U	Prix U proposés par l'entreprise (DA/H.T)	Prix U retenu après négociation (DA/H.T)
1	SECTION 1 : INSTALLATION DU CHANTIER			
1-1	Amenée du matériel et installation du chantier	F	22 000 000,00	20 000 000,00
1-2	Repli du matériel et désinstallation du chantier	F	12 000 000,00	10 000 000,00
2	SECTION 2 : TERRASSEMENT			
2-1	Décapage de la terre végétale	M ²	180,00	150,00
2-2	Déblai mis en dépôt	M ³	500,00	400,00
2-3	Déblai mise en remblai	M ³	800,00	700,00
3	SECTION 3 : CORPS DE CHAUSSEE			
3-1	Fourniture, transport et mise en œuvre de la couche de fondation en tuf sélectionné 0/40 sur 30 cm d'épaisseur	M ³	1 300,00	1 100,00
3-2	Fourniture, transport et mise en œuvre de couche de base en tuf sélectionné 0/20 sur 20 cm	M ³	1 300,00	1 100,00
4	SECTION 4 : REVETEMENT			
4-1	Imprégnation au cut back 0/1	M ²	200,00	180,00
4-2	Revetement en enduit superficiel tri couche 15/25 -8/15-3/8	M ²	1 200,00	1 000,00

L'ordre du jour étant épuisé, la séance levée à 12h00.

LE DIRECTEUR DE POLE

LE DIRECTEUR DES TRAVAUX

الملخص :

هدف هذا البحث إلى تقديم ملاحق الصفقات العمومية باعتبارها نافذة إضافية لصرف النفقات العمومية من خلال التطرق للإطار النظري إضافة لعرض أهم الدراسات السابقة للبحث ومناقشتها. وتمت معالجة مشكلة البحث من خلال دراسة الصفقات العمومية وملاحقها بالرقابة المالية لولاية أدرار، وتوصلت الباحثان إلى أن السبب الرئيسي لوجود الملحق هو عدم نجاعة الدراسة الأولية للصفقة، وأن الشرط الأساسي الذي يقوم عليه الملحق هو عدم المساس بالموضوع الأصلي للصفقة. وأن الرقابة المالية لولاية أدرار هي صمام الأمان الموثوق لسلامة ومشروعية صرف النفقات العمومية.

الكلمات المفتاحية: ملحق، رقابة مالية، صفقة عمومية، رفض مؤقت، تأشيرة.

Abstract :

This research aims to present the importance of the appendices of the public deals as they are the official additional document helps in the disbursement of the public expenditures, and it is through examining the theoretical framework as well as introducing and discussing the most important research's studies dealt with previously.

The research problematic was addressed through studying the public deals and their appendices in Adrar financial control. The researchers found out that the direct reason to the existence of the appendix is the inefficiency of the initial study of the deal. The main condition that the appendix based on is not to affect the original subject of the deal. Adrar financial control is the reliable safety means for the safety and legitimacy of spending the public expenditures.

Key words: appendix ،financial control ،public expenditures ،temporary refusal visa.

